

Distr.: General
23 March 2009
Arabic
Original: English

الجمعية



الدورة الخامسة عشرة

كينغستون، جامايكا

٢٥ أيار/مايو - ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

تقرير مقدم من الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار بموجب الفقرة ٤ من المادة ١٦٦ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

أولاً - مقدمة

١ - يقدم الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار هذا التقرير إلى جمعية السلطة بموجب الفقرة ٤ من المادة ١٦٦ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢. ويقدم التقرير العرض المعتاد لأعمال السلطة خلال العام الماضي، كما يستعرض بإيجاز الوضع الحالي للتعددين في قاع البحار العميقة وآفاقه. ويسلط التقرير الضوء أيضاً على بعض المستجدات في مجال البحث العلمي البحري، ويؤكد على الحاجة إلى مواصلة التعاون الدولي، بما في ذلك التعاون بين المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة، من أجل كفالة حماية بيئة أعماق البحار وحفظها بطريقة فعالة.

ثانياً - عضوية السلطة

٢ - السلطة هي المنظمة التي تقوم من خلالها الدول الأطراف في الاتفاقية، وفقاً للجزء الحادي عشر من الاتفاقية، بتنظيم ومراقبة الأنشطة في المنطقة، وخصوصاً من أجل إدارة مواردها. ويجب أن يتم ذلك وفقاً للنظام المتعلق بالتعددين في قاع البحار العميقة، المنصوص عليه في الجزء الحادي عشر وفي باقي أحكام الاتفاقية ذات الصلة، وفي الاتفاق المتصل بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب أحكام قرارها ٢٦٣/٤٨ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٤. وكما ينص على



ذلك القرار ٢٦٣/٤٨ والاتفاق نفسه، فإن أحكام الاتفاق والجزء الحادي عشر من الاتفاقية يجب أن تُفسَّر وتُطبَّق باعتبارها أحكام صك واحد. وفي حالة وجود تعارض بين الاتفاق والجزء الحادي عشر، تكون الأسبقية لأحكام الاتفاق. وللسلطة، علاوة على ذلك، عدد من المسؤوليات الأخرى المحددة، كمسؤولية توزيع المدفوعات أو المساهمات العينية المتأتية من استغلال الموارد في المناطق الواقعة على بعد ٢٠٠ ميل بحري من الجرف القاري على الدول الأطراف في الاتفاقية، وذلك عملاً بالفقرة ٤ من المادة ٨٢ من الاتفاقية.

٣ - ووفقاً للفقرة ٢ من المادة ١٥٦ من الاتفاقية، تكون جميع الدول الأطراف في الاتفاقية أعضاء في السلطة بحكم الواقع. وحتى ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٩، بلغ عدد أعضاء السلطة ١٥٧ عضواً (١٥٦ دولة إضافة إلى الجماعة الأوروبية).

٤ - وفي نفس ذلك التاريخ، كان عدد الأطراف في اتفاق عام ١٩٩٤ قد بلغ ١٣٥ طرفاً. ومنذ التقرير الأخير للأمين العام، أصبح كل من الرأس الأخضر وغيانا والكونغو وليبيريا أطرافاً في الاتفاق. وهذا يعني أن ٢٢ عضواً من أعضاء السلطة أصبحوا أطرافاً في الاتفاقية قبل اعتماد اتفاق عام ١٩٩٤، لكنهم لم يصبحوا بعد أطرافاً في اتفاق عام ١٩٩٤. وهؤلاء هم: أنتيغوا وبربودا، أنغولا، البحرين، البوسنة والهرسك، جزر القمر، جزر مارشال، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، سان تومي وبرينسيبي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، السودان، الصومال، العراق، غامبيا، غانا، غينيا - بيساو، مالي، مصر، اليمن.

٥ - وعلى الرغم من أن الدول الأعضاء في السلطة التي ليست أطرافاً في اتفاق عام ١٩٩٤ تشارك بالضرورة في أعمال السلطة بموجب ترتيبات تستند إلى الاتفاق، فإن انضمامها إلى الاتفاق يزيل التعارض القائم الآن بالنسبة إلى هذه الدول. ولهذا السبب دأب الأمين العام سنوياً منذ عام ١٩٩٨، بناءً على طلب من الجمعية، على تعميم رسالة على جميع الأعضاء الذين هم في هذا الوضع يبحثون فيها على النظر في أن يصبحوا أطرافاً في اتفاق عام ١٩٩٤. وفي آخر رسالة عُيِّنت في ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، وُجِّه الانتباه إلى ما يتصل بالموضوع من فقرات تقرير الأمين العام لعام ٢٠٠٨ (ISBA/14/A/2)، وإلى الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١١١/٦٣ التي تهيب بجميع الدول أن تصبح أطرافاً في الاتفاقية والاتفاق تحقيقاً لهدف المشاركة العالمية في هذين الصكين. ويشجع الأمين العام جميع أعضاء السلطة الذين لم يصبحوا بعد أطرافاً في اتفاق عام ١٩٩٤ على أن يصبحوا كذلك في أقرب فرصة ممكنة.

ثالثا - البعثات الدائمة لدى السلطة

٦ - وفي ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٩، كانت الدول التالية، البالغ عددها ٢١ دولة، إلى جانب الجماعة الأوروبية، قد أنشأت بعثات دائمة لدى السلطة: الأرجنتين، إسبانيا، ألمانيا، إيطاليا، البرازيل، بلجيكا، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، سانت كيتس ونيفيس، شيلي، الصين، غابون، فرنسا، الكاميرون، كوبا، المكسيك، نيجيريا، هايتي، هندوراس.

رابعا - الدورة السابقة للسلطة

٧ - عُقدت الدورة الرابعة عشرة للسلطة في كينغستون في الفترة من ٢٦ أيار/مايو إلى ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨. وانتُخب ريشارد كوتلينسكي (بولندا) رئيسا للجمعية للدورة الرابعة عشرة. وانتُخت ليزبات ليتزاد (هولندا) رئيسة للمجلس.

٨ - وشملت أعمال الجمعية خلال الدورة الرابعة عشرة إجراء مناقشة عامة بشأن التقرير السنوي للأمين العام، والنظر في الميزانية وجدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ واعتمادهما، وإجراء انتخابات للمقاعد الشاغرة في المجلس، وانتخاب الأمين العام.

٩ - وكانت المهمة الرئيسية للمجلس خلال الدورة الرابعة عشرة هي مواصلة دراسته المفصلة لمشروع النظام المنقح المتعلق بالتنقيب عن الكبريتيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في المنطقة، في صيغته المنقحة الواردة في الوثيقة ISBA/13/C/WP.1. ولتيسير عمل المجلس، وُزِع على أعضائه نص غير رسمي يبين التنقيحات التي اتفق على إدخالها على مشروع النظام في الدورة الثالثة عشرة (ISBA/13/C/CRP.1) ووثيقة إضافية أعدتها الأمانة تتناول بالتفصيل المسائل العالقة الأخرى المتصلة بمشروع النظام (ISBA/14/C/4).

١٠ - وبحلول نهاية الدورة الرابعة عشرة، أنهى المجلس استعراض المسائل المتصلة بمشروع النظام التي ظلت عالقة عند انتهاء الدورة الثالثة عشرة، فضلا عن استعراض النصوص غير الرسمية للمرفقين ١ و ٢ (ISBA/14/C/CRP.3) والمرفق ٤ (ISBA/14/C/CRP.4)، لمواءمتها مع النص غير الرسمي للمواد من ١ إلى ٤٤. واتفق المجلس على مواصلة عمله على المسائل العالقة في الدورة الخامسة عشرة، وطلب أيضا من الأمانة تقديم مزيد من المواد الأساسية، حسب الاقتضاء، بشأن ما تبقى من مسائل عالقة متصلة بمشروع النظام، فضلا عن نص منقح لمشروع النظام بكامله، مع مواءمته بجميع اللغات الرسمية، ويتضمن التنقيحات المتفق عليها حتى الآن. وقد أُعدّ هذا النص، وهو متاح تحت الرمز ISBA/15/C/WP.1 و Corr.1. وقامت الأمانة أيضا بإجراء استعراض للمسائل العالقة، بما في ذلك التنقيحات المقترحة إدخالها على

الأحكام ذات الصلة من مشروع النظام، وذلك لتكامل المعلومات التقنية التي سبق تقديمها إلى المجلس. وهذه الوثيقة متاحة تحت الرمز ISBA/15/C/WP.2.

١١ - وخلال السنوات القليلة الماضية، نشأت ممارسة تتمثل في الترتيب لتقديم إحاطات تقنية لممثلي أعضاء السلطة الموجودين في كينغستون بشأن المسائل المتصلة بعمل المجلس والجمعية. وهذه الإحاطات تزيد من فهم الوفود للأمور ذات الطابع التقني المحض التي تكتسي أهمية في عمل السلطة، وهي محل تقدير كبير. وفي عام ٢٠٠٨، شملت الإحاطات التقنية المسائل المتصلة باقتصاد التعدين العالمي، بما في ذلك استعراض وضع الأسواق العالمية للفلزات وآفاقها. وفي عام ٢٠٠٩، يؤمّل أن تقدم إحاطة تقنية بشأن عمل اللجنة الدولية لحماية الكبلات، وهي الهيئة المتخصصة المسؤولة عن تحديد مواقع الكبلات البحرية ومساراتها.

خامسا - انتخاب الأمين العام

١٢ - في الجلسة ١١٨ للجمعية، المعقودة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، انتخبت الجمعية نبي ألوتي أودونتون (غانا) أمينا عاما للسلطة لولاية مدتها أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. وفي نفس الوقت، قامت الجمعية بتكريم الأمين العام المنتهية ولايته، وأشادت بدوره الريادي في إنشاء السلطة. وقررت الجمعية أيضا تسمية مكتبة السلطة باسم ساتيان. ناندان تكريما للأمين العام المنتهية ولايته.

سادسا - بروتوكول امتيازات وحصانات السلطة

١٣ - بدأ نفاذ بروتوكول امتيازات وحصانات السلطة الدولية لقاع البحار في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٣. ومنذ الدورة الرابعة عشرة، أصبح ثلاثة أعضاء آخرين من أعضاء السلطة (بلغاريا وكوبا وموزامبيق) أطرافا في البروتوكول، ليصبح بذلك العدد الكلي للأعضاء ٣١ عضوا. وفي ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٩، كانت الدول التالية الأعضاء في السلطة البالغ عددها ٣١ دولة أطرافا في البروتوكول: الأرجنتين، إسبانيا، إستونيا، ألمانيا، أوروغواي، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلغاريا، بولندا، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، سلوفاكيا، سلوفينيا، شيلي، عمان، فنلندا، الكاميرون، كرواتيا، كوبا، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريشيوس، موزامبيق، النرويج، النمسا، نيجيريا، الهند، هولندا.

١٤ - ويوفر البروتوكول، في جملة أمور، الحماية الأساسية لممثلي أعضاء السلطة الذين يحضرون اجتماعات السلطة، أو الذين يسافرون لحضور هذه الاجتماعات أو يعودون منها. ويوفر البروتوكول أيضا هذه الامتيازات والحصانات للخبراء الذين يضطلعون بمهام للسلطة،

حسبما يتطلبه الأداء المستقل لوظائفهم خلال فترة قيامهم بهذه المهام وما ينفقونه من وقت في رحلاتهم المتعلقة بهذه المهام. ولذلك، فإن الأمين العام يبحث سائر أعضاء السلطة على النظر في أن يصبحوا أطرافا في البروتوكول في أقرب وقت ممكن.

سابعاً - العلاقات مع البلد المضيف

١٥ - في التقرير السنوي للأمين العام لعام ٢٠٠٨، أشار إلى أن حكومة جامايكا خصصت عقب مشاورات جرت بين الأمين العام والحكومة المضيفة أموالاً لتجديد مركز جامايكا للمؤتمرات، ويشمل ذلك استبدال المعدات السمعية القديمة وتحسين جودة النظام الصوتي ونظام الترجمة الشفوية. وقد أُنجزت بعض أعمال التجديد الأكثر إلحاحاً قبل الموعد المحدد لعقد الدورة الرابعة عشرة، وتواصل العمل خلال الفترة المتبقية من عام ٢٠٠٨. واعتباراً من آذار/مارس ٢٠٠٩، أُنجزت عملية استبدال النظام الصوتي ونظام الترجمة الشفوية في جميع قاعات الاجتماعات، ويُتوقع أن تنتهي باقي أعمال التجديد، بما في ذلك استبدال السجاد في جميع قاعات الاجتماعات، قبل حلول موعد الدورة الخامسة عشرة.

١٦ - ويود الأمين العام أن يعرب عن تقديره لحكومة جامايكا على التزامها المتواصل تجاه مستقبل مركز جامايكا للمؤتمرات ومستقبل السلطة، وأن يعرب أيضاً عن تقديره لعلاقة العمل الإيجابية والبناءة التي جمعت بين الأمانة والحكومة المضيفة خلال العام الماضي.

ثامناً - علاقات السلطة مع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى

ألف - الأمم المتحدة

١٧ - حافظت الأمانة على علاقة عمل جيدة مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات التابعة للأمم المتحدة، التي قدمت، بموجب اتفاق العلاقة المبرم بين الأمم المتحدة والسلطة الدولية لقاع البحار (ISBA/3/A/3)، وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (٢٧/٥٢)، خدمات الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية وخدمات المؤتمرات لجميع الدورات العادية للسلطة منذ عام ١٩٩٦. ولكن إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات لم تتمكن للأسف، بسبب صعوبات جمة ووجهت في تحديد مواعيد ممكنة لعقد الدورة الخامسة عشرة يقبلها أعضاء السلطة، من تقديم خدمات الترجمة الشفوية لاجتماع اللجنة القانونية والتقنية المزمع عقده في عام ٢٠٠٩، مما اضطر الإدارة إلى اتخاذ ترتيبات بديلة. وتفادياً لحدوث حالة مشابهة في المستقبل، طلبت الأمانة في وقت مبكر، في تموز/يوليه ٢٠٠٨، أن تراعى احتياجات السلطة عند وضع تقويم اجتماعات الأمم المتحدة لعام ٢٠١٠ وللسنوات التالية.

١٨ - وحافظت الأمانة أيضا على علاقة وثيقة بشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار التابعة لمكتب الشؤون القانونية بالأمم المتحدة ومع إدارات ودوائر أخرى معنية في الأمم المتحدة.

باء - المنظمات الدولية الأخرى

١٩ - في عام ٢٠٠٨، تلقت الأمانة اتصالا من لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي، وهي هيئة أنشئت بموجب اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي لعام ١٩٩٢^(١)، فيما يتعلق بمقترح قدم إلى لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي لإنشاء منطقة محمية بحرية عند منطقة صدع شارلي غيبس، وتقع هذه المنطقة خارج نطاق الولاية الوطنية، ولكنها تبقى داخل نطاق منطقة الاتفاقية، فوق مرتفع وسط المحيط الأطلسي. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، عقد اجتماع غير رسمي على مستوى الأمانة بين لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي والسلطة وأمانة لجنة مصائد الأسماك في شمال شرق المحيط الأطلسي التي تتمتع هي أيضا بسلطة رقابية على بعض مصائد أسماك أعالي البحار داخل المنطقة المحمية البحرية المقترحة. وبالنظر إلى تداخل اختصاصات وولايات المنظمات المعنية، ولا سيما ولاية السلطة فيما يتعلق بقاع البحار خارج نطاق الولاية الوطنية لمنطقة اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي، اتفق في هذا الاجتماع على إقامة حوار لكفالة إيلاء الاهتمام الواجب، عند إنشاء المناطق المحمية البحرية، بحقوق الدول وواجباتها المنصوص عليها في اتفاقية عام ١٩٨٢ واتفاق عام ١٩٩٤، والاحترام التام لصلاحيات السلطة في إدارة الأنشطة في المنطقة. وفي نفس الوقت، أحاطت السلطة علما بالمسوغات العلمية الشاملة لإنشاء منطقة محمية بحرية عند منطقة صدع شارلي غيبس التي أعدتها لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي.

٢٠ - وفي وقت لاحق لهذا الاجتماع، طُلب من الأمانة إعداد تعليقات أكثر تفصيلا بشأن عمل السلطة، والإشارة بصورة خاصة إلى التدابير التي اتخذتها السلطة، من خلال جملة أمور منها القواعد والأنظمة والإجراءات التي وضعتها بشأن عمليات التنقيب والاستكشاف في المنطقة، وتقديم هذه التعليقات إلى الفريق العامل التابع للجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي المعني بالمناطق والأنواع والموائل المحمية البحرية الذي اجتمع في الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ في إسبانيا. وفي هذا الصدد، قدمت الأمانة أيضا عرضا عن التدابير التي اتخذتها السلطة لحماية البيئة البحرية أمام حلقة دراسية عقدتها

(١) الدول الأطراف في لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي هي: إسبانيا، ألمانيا، أيرلندا، أيسلندا، البرتغال، بلجيكا، الدنمرك، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، المملكة المتحدة، النرويج، هولندا، الجماعة الأوروبية.

الرئاسة الفرنسية للاتحاد الأوروبي، في مدينة برست في فرنسا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، بشأن تنفيذ توجيه الإطاري للاستراتيجية البحرية للاتحاد الأوروبي في المناطق التي تقع خارج نطاق الولاية الوطنية.

٢١ - ومن المفهوم أن لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي ستواصل خلال عام ٢٠٠٥ تنقيح مقترح قدم بشأن حماية البيئة البحرية لمنطقة صدع شارلي غيس ودراسته. وفي هذه الأثناء، أقر رؤساء الوفود لدى لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي، في اجتماعهم المعقود في ١١ و ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، بولاية السلطة بوصفها المنظمة المختصة بتنظيم عمليات التعدين في قاع البحار العميقة، ورحبوا بمقترح قدم لإبرام مذكرة تفاهم بين هذه اللجنة والسلطة بهدف كفالة وجود تنسيق ملائم بين المنظمتين بشأن ما تتخذانه من تدابير. وكانت مذكرة تفاهم مماثلة قد أبرمت في ٢٠٠٨ بين لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي ولجنة مصائد الأسماك في شمال شرق المحيط الأطلسي. وعملا بتوجيه من الجمعية، تقترح الأمانة أن تعمل مع أمانة لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي من أجل وضع مذكرة التفاهم تلك خلال عام ٢٠٠٩.

٢٢ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، أجرت الأمانة مناقشات غير رسمية مع ممثلي اللجنة الدولية لحماية الكبلات. وهذه اللجنة هي منظمة عالمية تمثل صناعة الاتصالات السلكية واللاسلكية ومد الكبلات. وقد أنشئت هذه المنظمة بهدف تعزيز حماية الكبلات البحرية من الأخطار الناجمة عن الأنشطة البشرية والأخطار الطبيعية. وهي تمثل أيضا منتدى لتبادل المعلومات التقنية والقانونية المتعلقة بوسائل وبرامج حماية الكبلات البحرية، بما في ذلك المعلومات عن مواقع الكبلات الحالية والمقترحة. ومع ملاحظة أن عملية مد الكبلات البحرية تجري بحرية في أعالي البحار، فقد لوحظ أثناء المناقشات أن مصلحة كل من السلطة وأعضاء اللجنة الدولية لحماية الكبلات تقتضي تفادي وقوع تضارب محتمل بين مد الكبلات والأنشطة التي تنفذ في المنطقة. وأظهرت المنظمتان اهتماما كبيرا بحماية البيئة البحرية من الآثار السلبية الناشئة عن أنشطة كل منهما. ومراعاة لتلك الأهداف، عرضت اللجنة الدولية لحماية الكبلات تقديم عرض لأعضاء السلطة في دورتها الخامسة عشرة عن أنشطتها وأعضائها. ودعت السلطة أيضا إلى تقديم عرض مماثل عن عملها أثناء الاجتماع العام للجنة الدولية لحماية الكبلات.

تاسعا - الأمانة

٢٣ - تمثل التغيير الوحيد الذي شهدته الأمانة خلال الفترة قيد الاستعراض بتعيين موظف مالي (برتبة ف-٤) لملاء الشاغر الذي نشأ في ملاك الموظفين الموافق عليه بسبب تقاعد شاغل الوظيفة السابق.

٢٤ - وأشار في تقرير الأمين العام السنوي لعام ٢٠٠٨ إلى إنشاء مجلس مشترك للطعون، مؤلف من رئيس وأربعة أعضاء، وفقا للقاعدة ١١١-١ من النظام الإداري للموظفين للنظر في الطعون التي يتقدم بها الموظفون ضد القرارات الإدارية بدعوى إخلالها بشروط تعيينهم وإسداء المشورة إلى الأمين العام بشأنها. ونظرا لاحتمال تنازع المصالح بسبب صغر حجم الأمانة، فقد تقرر لاحقا تعيين عضوين آخرين في مجلس الطعون المشترك من أجل زيادة عدد الأعضاء المتوفرين. والعضوان المعينان، لفترة سنتين اعتبارا من ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨، هما سامية لدغم (عينها الأمين العام) وآنثوني ج. ميلر (عينه ممثلو الموظفين). ويتمتع كلا العضوين بخبرات فنية فيما يتعلق بالنظام الموحد للأمم المتحدة.

٢٥ - وتماشيا مع ما هو معمول به في المنظمات الدولية الأخرى ضمن النظام الموحد للأمم المتحدة، تواصل الأمانة تطبيق معايير العمل الأمنية الدنيا التي تحددها إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن من وقت لآخر. وتتطلب هذه المعايير، في جملة أمور، تنفيذ تدابير أمنية في أماكن إقامة جميع الموظفين المعيّنين دوليا. وتغييرا لما كان عليه الوضع في السابق، أدرجت إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، جزيرة جامايكا بكاملها ضمن المرحلة الأمنية الأولى. ولم يحدد قبل ذلك سوى منطقة وسط مدينة كينغستون، بما فيها مقر السلطة ومركز جامايكا للمؤتمرات، بوصفها منطقة المرحلة الأمنية الأولى، التي تتطلب تدابير أمنية معززة. وهذا ما كان يشار إليه في السابق بأنه إحدى العقبات الرئيسية التي كانت تحول دون استفادة وكالات الأمم المتحدة في جامايكا من الحيز غير المستخدم في مقر السلطة. وبما أن السلطة وموظفيها كانوا في الأصل خاضعين لتدابير المرحلة الأمنية الأولى، فلا يتوقع أن ينتج عن توسيع المرحلة الأمنية لتشمل كامل جزيرة جامايكا أي آثار مالية أو غير ذلك على السلطة.

عاشرا - الميزانية والشؤون المالية

ألف - الميزانية

٢٦ - في الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠، اعتمدت جمعية السلطنة ميزانية قدرها ١٢ ٥١٦ ٥٠٠ دولار. وشكل ذلك زيادة اسمية متوسطة بمقدار ٦,٢ في المائة مقارنة بميزانية الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨. ولكنها تمثل نقصانا في الميزانية بالقيمة الحقيقية إذا أخذت عوامل التضخم في الاعتبار.

٢٧ - وبلغت الميزانية المعتمدة للفترة المالية ٢٠٠٧-٢٠٠٨ ما مقداره ١١ ٧٢٨ ٣٦٣ دولارا. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، تحقق فائض متراكم عن النفقات قدره ٤٥٨ ٠٠٨ دولارات. وقد أضيف هذا المبلغ إلى الدخل المتأتي من مصادر أخرى البالغ ٣٦٠ ٢٢٢ دولارا لخفض المستوى العام للاشتراكات المقررة لصالح الميزانية المعتمدة لفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠ بمقدار ٨٦٨ ٠٠٠ دولار.

باء - حالة الاشتراكات

٢٨ - وفقا للاتفاقية ولاتفاق عام ١٩٩٤، تغطي النفقات الإدارية للسلطنة من الاشتراكات المقررة على أعضائها ريثما تتوافر للسلطنة أموال تكفي لتغطية تلك النفقات من مصادر أخرى. وسيوضع جدول الأنصبة المقررة على أساس جدول الأنصبة المستخدم في وضع الميزانية العادية للأمم المتحدة، مع إدخال تعديلات وفقا للفرق في عدد الأعضاء. وفي ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، تلقت السلطنة من ٤٦ عضوا من أعضائها ما نسبته ٥٢ في المائة من قيمة الاشتراكات في ميزانية عام ٢٠٠٩ المستحقة على الدول الأعضاء والجماعة الأوروبية.

٢٩ - وبلغ مجموع الاشتراكات المستحقة الدفع من الدول الأعضاء عن الفترات السابقة (١٩٩٨-٢٠٠٨) ٢٧٢ ٤٢٢ دولارا. وترسل الإخطارات بشكل منتظم إلى الدول الأعضاء لتذكيرها بالمبالغ المتأخرة لديها. ووفقا للمادة ١٨٤ من الاتفاقية والمادة ٨٠ من النظام الداخلي للجمعية، لا يكون لعضو السلطنة المتأخر عن سداد اشتراكاته المالية أي حق في التصويت إذا كان مبلغ ما تأخر عن دفعه يساوي مبلغ الاشتراك المستحق عليه عن السنتين السابقتين أو يزيد عليه. وحتى ١ آذار/مارس ٢٠٠٩، كان على ٤٩ عضوا من أعضاء السلطنة مبالغ متأخرة عن فترة سنتين أو أكثر. وهذه الدول الأعضاء هي: بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، بليز، بنما، بنن، بوركينا فاسو، بوليفيا، بيلاروس، توغو، الجبل الأسود، جزر سليمان، جزر القمر، جزر كوك، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية مولدوفا، جيبوتي، دومينيكا، الرأس الأخضر، زامبيا، زمبابوي، سان

تومي وبرينسيبي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لويسا، سانت كيتس ونيفيس، السودان، سيراليون، سيشيل، صربيا، الصومال، العراق، غامبيا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فانواتو، قطر، كوت ديفوار، ليستو، مالي، ملديف، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، نيوي، هندوراس.

٣٠ - وفي ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٩ أيضا، كان رصيد صندوق رأس المال العامل قد بلغ ٤٣٨.٠٦٩ دولارا، أي أنه تجاوز بمقدار ٦٩ دولارا الحد الأقصى المعتمد له، وهو ٤٣٨.٠٠٠ دولار.

جيم - الصندوق الاستثماري للتبرعات

٣١ - أنشئ الصندوق الاستثماري للتبرعات في عام ٢٠٠٢ من أجل تعزيز مشاركة أعضاء لجنة الشؤون المالية واللجنة القانونية والتقنية الوافدين من البلدان النامية. وقبل إنشاء الصندوق، كان حضور الأعضاء من البلدان النامية لاجتماعات هاتين الهيئتين ضعيفا بصفة عامة، لأسباب مالية على ما يبدو. وقد تحسنت هذه الحالة منذ إنشاء الصندوق. ويتكون الصندوق من التبرعات الواردة من أعضاء السلطة وغيرهم. وقد ورد من الصندوق خلال فترة وجوده مبلغ إجمالي من التبرعات قدره ٣١٨ ١٠٨ دولارا كان أحدثها عهدا تبرّع من الصين عام ٢٠٠٩ (٢٠.٠٠٠ دولار).

٣٢ - واعتمدت الجمعية في عام ٢٠٠٣ أحكاما وشروطا مؤقتة لاستعمال الصندوق بناء على توصية من لجنة الشؤون المالية، وعدلتها في عام ٢٠٠٤ (انظر ISBA/9/A/9، الفقرة ١٤، و ISBA/9/A/5-ISBA/9/C/5).

٣٣ - وفي عام ٢٠٠٣، أذنت الجمعية، بناء على توصية من لجنة الشؤون المالية، بسلفة قدرها ٧٥.٠٠٠ دولار لتكملة التبرعات، تدفع للصندوق من رصيد الفوائد الآتية من صندوق رسوم الطلبات التي دفعها المستثمرون الرواد المسجلون السابقون (انظر ISBA/9/A/5-ISBA/9/C/5). وفي الدورة الحادية عشرة، أذنت الجمعية للأمين العام، بناء على توصية من لجنة الشؤون المالية، بأن يقدم، في الحدود اللازمة، سلفة أخرى قدرها ٦٠.٠٠٠ دولار من المصدر نفسه (انظر ISBA/11/A/8). ولاحقا، في الدورة الرابعة عشرة، إثر تحويل الرصيد الباقي في صندوق المستثمرين الرواد إلى صندوق الهبات العائد للسلطة الدولية لقاء البحار، أذنت الجمعية للأمين العام، بناء على توصية من لجنة الشؤون المالية، بأن يقدم، في الحدود اللازمة، سلفة أخرى قدرها ٦٠.٠٠٠ دولار من الفائدة المتراكمة من صندوق الهبات لتكملة رصيد صندوق التبرعات الاستثماري في عام ٢٠٠٩ (انظر ISBA/14/A/8).

وعملاً بهذا الإذن، حُوِّل مبلغ ٢٠ ٠٠٠ دولار إلى صندوق التبرعات الاستثماري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

٣٤ - وفي ١ آذار/مارس ٢٠٠٩، بلغ رصيد صندوق التبرعات الاستثماري ٧٧ ٦٧٥ دولاراً، بما في ذلك الفائدة المتراكمة البالغة ٦ ٤٩٢ دولاراً. ويشكل مجموع المبلغ المدفوع من هذا الصندوق حتى الآن ما مقداره ١٩٢ ١٣٥ دولاراً.

دال - صندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة

٣٥ - أنشأت الجمعية في عام ٢٠٠٦ صندوق هبات السلطة الدولية لقاع البحار للبحوث العلمية البحرية في المنطقة (انظر ISBA/12/A/11). والغرض من الصندوق تعزيز وتشجيع إجراء البحوث العلمية البحرية في المنطقة لمنفعة البشرية جمعاء، ولا سيما بدعم مشاركة العلماء والفنيين المؤهلين من البلدان النامية في برامج البحوث العلمية البحرية وبمنحهم فرص المشاركة في التعاون التقني والعلمي الدولي، بطرق منها برامج التدريب والمساعدة الفنية والتعاون العلمي.

٣٦ - ووفقاً لقرار الجمعية، كان رأس المال الابتدائي لصندوق الهبات يتكون من الرصيد المتبقي حتى ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٦ من رسوم الطلبات التي سدها المستثمرون الرواد المسجلون، بموجب القرار الثاني لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار، للجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار، عملاً بالفقرة ٧ (أ) من القرار الثاني، إضافة إلى الفوائد المتراكمة لذلك الرصيد. ويمكن أن يقوم بتقديم تبرعات إضافية للصندوق كل من السلطة وأعضاء السلطة والدول الأخرى والمنظمات الدولية ذات الصلة والمؤسسات الأكاديمية والعلمية والتقنية والمنظمات الخيرية والشركات والأفراد. وقدّمت تبرعات إضافية إلى الصندوق منذ إنشائه حكومة كل من المكسيك (٢ ٥٠٠ دولار) وإسبانيا (٢٥ ٥١٤ دولاراً) والمملكة المتحدة (٢٩ ٨٠٠ دولار). وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، بلغ رأس المال في الصندوق ٦٠٣ ٦٨٩ ٢ دولاراً، وبلغت الفائدة المتراكمة ٢٨٩ ٠٢٢ دولاراً.

٣٧ - وفي عام ٢٠٠٧، اعتمدت الجمعية، بناء على توصية من لجنة الشؤون المالية، قواعد وإجراءات تفصيلية لإدارة صندوق الهبات واستخدامه (انظر ISBA/13/A/6، المرفق). وتتضمن هذه القواعد والإجراءات توجيهات مفصلة بشأن عملية تقديم طلبات المساعدة إلى الصندوق، والمعلومات التي ينبغي تقديمها ونوع الأنشطة التي يمكن أن تكون مؤهلة للتمويل، فضلاً عن تعميم نتائج برامج البحث العلمي البحري وبرامج التعاون العلمي والإبلاغ عنها. ويمكن لأي بلد من البلدان النامية أو غيرها تقديم طلبات الحصول على المساعدة من

الصندوق إذا كانت ستعود بالنفع على علماء من بلدان نامية. ومن المقرر تشكيل فريق استشاري يعينه الأمين العام ليتولى تقييم طلبات الحصول على المساعدة من الصندوق. يتألف الفريق من: (أ) ممثلين دائمين لدى السلطة؛ (ب) ممثلين عن مؤسسات تعليمية أو منظمات ذات طابع دولي؛ (ج) أشخاص وثيقي الصلة بعمل السلطة. ويتم تعيين أعضاء الفريق مع إيلاء الاعتبار الواجب للتمثيل الجغرافي العادل. ووفقاً للمبادئ التوجيهية، أجرى الأمين العام التعيينات الأولى في الفريق في آذار/مارس ٢٠٠٨. وترد في مرفق هذا التقرير أسماء الأشخاص الذين كانوا معينين في الفريق في ١ آذار/مارس ٢٠٠٩.

٣٨ - وتتولى أمانة السلطة إدارة الصندوق، ويتوجب عليها أن تسعى إلى عقد ترتيبات مع الجامعات والمؤسسات العلمية والمتقاعدين وكيانات أخرى من أجل إتاحة الفرص لعلماء البلدان النامية للمشاركة في أنشطة البحوث العلمية البحرية. وستتضمن هذه الترتيبات ما يتعلق بخفض رسوم التدريب أو الإعفاء منها. واضطلعت الأمانة، منذ شباط/فبراير ٢٠٠٨، بعدد من الأنشطة الرامية إلى استرعاء انتباه الجهات المانحة الدولية إلى الفرص التي يتيحها الصندوق والتشجيع على تقديم تبرعات إضافية. وتشمل تلك الفرص إصدار نشرة صحفية ومواد دعائية ذات صلة، وبدء تشغيل حيز مصمم خصيصاً في الموقع الشبكي للسلطة تحت العنوان <http://www.isa.org.jm/en/efund>، وإنشاء شبكة من المؤسسات المتعاونة التي قد ترغب في إتاحة فرص للمشاركة في دورات أو بحوث. وقد أبدت المؤسسات التالية رغبتها في التعاون مع السلطة فيما يتعلق بالصندوق: المركز الوطني لعلوم المحيطات (المملكة المتحدة)، والمعهد القومي لتكنولوجيا المحيطات (الهند)، والمعهد الفرنسي لبحوث استغلال البحار (Ifremer)، والمعهد الاتحادي لعلوم الأرض والموارد الطبيعية (ألمانيا)، والمعهد الوطني لعلوم المحيطات (الهند)، ومتحف التاريخ الطبيعي (المملكة المتحدة) ومنظمة إنترريدج (InterRidge).

٣٩ - ووردت، منذ بدء اشتغال الصندوق، ستة طلبات للحصول على مساعدة وجرى تقييمها. وتضمنت هذه الطلبات مقترحات من منظمة إنترريدج والمركز الوطني لعلوم المحيطات (المملكة المتحدة)، وأكاديمية رودس لقانون المحيطات والسياسات المتعلقة بها، والمعهد القومي لتكنولوجيا المحيطات (الهند)، والإدارة العامة للمحيطات (الصين). واستعرض الفريق الاستشاري كلا من هذه المقترحات وطلب في بعض الحالات من الجهات التي قدمتها معلومات أو إيضاحات إضافية. واجتمع الفريق ثلاث مرات حتى الآن، وسيجتمع مجدداً خلال الدورة الخامسة عشرة للسلطة. ويعقد الفريق اجتماعاته عندما تدعو الحاجة مستعينا قدر الإمكان بالتحاور من بُعد.

٤٠ - وقدمت جائزتان من صندوق الهبات، أولهما في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. فقد مُنحت منظمة إنترريديج مبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار للمساهمة في تمويل منحتين من منح العلوم البحرية سنويا خلال السنوات الثلاث القادمة (٢٠٠٩-٢٠١١). وفي إطار هذا البرنامج، ووفقا لاختصاصات صندوق الهبات، لا تُوفّر هذه المنح إلا للمتخرجين أو لطلبة ما بعد الدكتوراه في البلدان النامية. وتمول منظمة إنترريديج منحة أخرى لشخص حائز على مواصفات مماثلة من أي بلد. ويمكن استخدام هذه المنح الدراسية في أي مجال من مجالات علوم قمم المرتفعات البحرية. وبشكل خاص، يُشجّع المرشحون الفائزون بهذه الجوائز على استخدامها للمشاركة في رحلات بحرية دولية ولاستعمال مختبرات دولية ولإضافة بُعد دولي إلى بحوثهم. وأعلنت الجائزة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ بإصدار مذكرة شفوية موجهة إلى جميع أعضاء السلطة وعبر نشر صفحات ذات صلة بالموضوع على الويب، بما في ذلك استثمارات إلكترونية لطلب المنحتين المتوفرتين في عام ٢٠٠٩ على موقع السلطة على الويب وعلى موقع منظمة إنترريديج على الويب وعنوانه هو: <http://www.interridge.org/node/5675>.

٤١ - وفي آذار/مارس ٢٠٠٩، قدمت إلى أكاديمية رودس لقانون المحيطات والسياسات المتعلقة بها جائزة مبلغها ٢٥ ٠٠٠ يورو لتمويل عدد من المنح الدراسية لطلاب من بلدان نامية ولتوسيع البرنامج التدريبي الذي تقدمه الأكاديمية لتغطية المسائل ذات الصلة بالعلوم البحرية. أنشئت أكاديمية رودس عام ١٩٩٥ وتقدم دورة دراسية مكثفة لمدة ثلاثة أسابيع تتضمن محاضرات يلقيها محامون بارزون وممارسون قانونيون وأساتذة في القانون الدولي من جميع أنحاء العالم. وهي عملية تعاونية يشترك في رعايتها مركز قانون المحيطات والسياسات المتعلقة بها (جامعة فيرجينيا، شارلوتسفيل، الولايات المتحدة)، ومعهد بحر إيجه لقانون البحار والقانون البحري (رودس، اليونان)، ومعهد قانون البحار في أيسلندا (ريكيافيك)، ومعهد ماكس بلانك للقانون العام المقارن والقانون الدولي (هايدلبرغ، ألمانيا)، والمعهد الهولندي لقانون البحار (أوترخت، هولندا). وقد تخرج من هذه الأكاديمية، منذ إنشائها، أكثر من ٤٠٠ طالب من ٩٦ بلدا.

٤٢ - ويشجع الأمين العام الحكومات والمؤسسات الأخرى على المشاركة في شبكة السلطة، ويدعو أيضا أعضاء السلطة والدول الأخرى والمنظمات الدولية ذات الصلة والمؤسسات الأكاديمية والعلمية والفنية والمنظمات الخيرية والشركات والأفراد إلى تقديم التبرعات للصندوق.

حادي عشر - المكتبة والمنشورات والموقع الشبكي

ألف - مكتبة ساتيا ن. ناندان

٤٣ - تدير مكتبة ساتيا ن. ناندان مجموعة مراجع ومواد بحثية متخصصة تملكها السلطة وتركز على المسائل المتعلقة بقانون البحار وشؤون المحيطات والتعدين في قاع البحار العميقة. وتلبي المكتبة احتياجات أعضاء السلطة والبعثات الدائمة والباحثين المهتمين بالمعلومات المتعلقة بقانون البحار وشؤون المحيطات، فضلا عن توفيرها المساعدة الأساسية المرجعية والبحثية لدعم عمل موظفي الأمانة. وبالإضافة إلى ذلك، تتولى المكتبة مسؤولية حفظ الوثائق الرسمية الصادرة عن السلطة وتوزيعها، وتساعد في برنامج المنشورات.

٤٤ - وتشمل المرافق المتوافرة في مكتبة ساتيا ن. ناندان قاعة للقراءة يتاح فيها الاطلاع على مجموعة المراجع والمواد للأغراض المرجعية فقط، ومحطات طرفية حاسوبية لأغراض البريد الإلكتروني والدخول إلى شبكة الإنترنت. ولا تزال القدرة البحثية للمجموعة المتخصصة الموجودة تتحسن بفضل برنامج مقتنيات يهدف إلى استكمال وتعزيز المجموعة الشاملة للمكتبة من المواد المرجعية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، جرى اقتناء ما يقرب من ٩٤ كتابا وقرصا مدججا وما يزيد على ٣٧٥ يومية. وورد عدد من الهبات من مؤسسات ومكتبات وأفراد، بما في ذلك من شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار التابعة لمكتب الشؤون القانونية في الأمم المتحدة، والمحكمة الدولية لقانون البحار، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومعهد الولايات المتحدة للسلام. ووردت هبات شخصية من كيزر كونسالفس دي سوزا، رئيس شعبة الجيولوجيا البحرية التابعة لهيئة المسح الجيولوجي في البرازيل، ووردت هبة سخية تمثلت في ٢٥ كتابا من سفارة جمهورية ألمانيا الاتحادية سلمها السفير يورغن إنغل.

٤٥ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت المكتبة تلقي عدد متزايد من طلبات الحصول على نسخ من منشورات السلطة ووثائقها. وواصلت المكتبة أيضا الاستجابة إلى الطلبات الواردة من مؤسسات ومنظمات غير حكومية وجهات أكاديمية وإدارات حكومية وعامة الجمهور للحصول على معلومات، وتقديم التوجيه لهذه الجهات بشأن مصادر المعلومات المتعلقة بالمجالات ذات الصلة بأنشطة السلطة وقانون البحار والتعدين في قاع البحار العميقة. وقد وردت طلبات بشأن المجالات التالية على سبيل الذكر لا الحصر: معلومات عامة عن الأنشطة والوظائف الحالية للسلطة، ومؤتمرات قانون البحار، وعقود استكشاف الهيدروكربون، ومعلومات عامة عن الأنشطة الزلزالية في قاع البحار العميقة، والكائنات المجهرية في قاع البحار والنتائج القانونية المترتبة على استخدامها في الأدوية، والموارد الوراثية

والتكنولوجيا الأحيائية والتنقيب الأحيائي، وبراءات تكنولوجيا التعدين في قاع البحار. وترد معظم الطلبات إلكترونياً. وقد وردت طلبات من أفراد في عدد من البلدان ومن مؤسسات أكاديمية وبجته شتى، منها المعهد الاتحادي لعلوم الأرض والموارد الطبيعية في جمهورية ألمانيا الاتحادية، ومكتبة معهد ماكس بلانك للقانون المقارن والقانون الخاص الدولي؛ ومكتب المدعي العام في جامايكا؛ والوكالة الوطنية للبيئة والتخطيط في جامايكا؛ ووزارة خارجية جامايكا؛ والبعثة الدائمة لجامايكا لدى الأمم المتحدة؛ وجامعة التكنولوجيا؛ وإدارة الشؤون الحكومية في جامعة جزر الهند الغربية.

باء - المنشورات

٤٦ - تشمل المنشورات التي تصدرها السلطة بصورة منتظمة خلاصة سنوية لمقررات ووثائق منتقاة صادرة عن السلطة (تنشر بالإسبانية والإنكليزية والفرنسية)، ودليلاً يتضمن، في جملة أمور، تفاصيل عن أعضاء الجمعية والمجلس، وأسماء وعناوين الممثلين الدائمين، وأسماء أعضاء اللجنة القانونية والتقنية ولجنة الشؤون المالية. وأدخلت تحسينات على الخلاصة السنوية لمقررات عام ٢٠٠٨ بإضافة فهرس موحد للوثائق الأساسية للجمعية والمجلس من عام ١٩٩٤ إلى عام ٢٠٠٨.

٤٧ - وتنشر السلطة أيضاً وقائع حلقات العمل التي تنظمها ومجموعة من التقارير القانونية والتقنية المتخصصة. وتشمل المنشورات التي صدرت منذ الدورة الرابعة عشرة وقائع حلقة العمل الدولية المتعلقة بالاعتبارات التقنية والاقتصادية لتعدين القشور المنغنيزية الحديدية الغنية بالكوبالت ورواسب الكبريتيدات المتعددة الفلزات، ونصاً موحداً بالإنكليزية والفرنسية للنظامين الأساسي والإداري لموظفي السلطة. ومن المتوقع أن تنشر أيضاً عام ٢٠٠٩ وقائع حلقة عمل عام ٢٠٠٦ المتعلقة بالقشور الغنية بالكوبالت وتنوع أتماط الكائنات الحية وتوزيعها في الجبال البحرية، ووقائع حلقة عمل عام ٢٠٠٣ التي تناولت وضع نموذج جيولوجي لموارد العقيدات المتعددة الفلزات في منطقة صدع كلاريون - كليرتون. وللحصول على قائمة كاملة بجميع المنشورات الحالية والمقبلة، انظر الموقع www.isa.org.jm.

٤٨ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، أصدرت الأمانة العدد الأول من نشرة ISA (ISA Newsletter) التي ترمي إلى إبقاء الدول الأعضاء وسائر أصحاب المصلحة مطلعين على المبادرات الجديدة والتطورات الحالية فيما يتعلق ببرنامج عمل السلطة. والنشرة متوفرة بالبريد الإلكتروني أو يمكن إنزالها من موقع السلطة على الويب. وقد اشترك في قائمة البريد الإلكتروني أكثر من ١٠٠ شخص حتى الآن.

جيم - الموقع الشبكي

٤٩ - يحتوي الموقع الشبكي للسلطة على معلومات أساسية عن أنشطة السلطة، متاحة أساسا بالإسبانية والإنكليزية والفرنسية. ونصوص جميع الوثائق الرسمية لهيئات السلطة وقراراتها متاحة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة. أما النشرات الصحفية فهي متاحة باللغتين الإنكليزية والفرنسية. كما أن وقائع حلقات عمل السلطة وما يصدر عنها من تقارير تقنية ومنشورات مشتركة مع جهات أخرى منشورة أيضا في صورة إلكترونية بشكل قابل للتزليل حاسوبيا.

٥٠ - ويتيح الموقع الشبكي الوصول إلى قواعد بيانات متخصصة مثل مستودع البيانات المركزي ونظام المعلومات الجغرافية على الإنترنت وقاعدة البيانات البيولوجرافية وفهرس المكتبة. والوصلة البينية البيانية لمستودع البيانات المركزي الموجودة على الإنترنت تتيح حاليا الإنتاج التفاعلي إلى حد لخرائط شتى ولأطلس خاص بنظام المعلومات الجغرافية، غير أن المستودع المذكور سيعاد تنظيمه عام ٢٠٠٩ ليركز بصورة أكبر على بناء مكونات تفاعلية بواسطة نصوص ووصلات بينية بيانية معا. وسيرتكز المستودع أساسا على ثلاث نقاط مركزية: قاعدة البيانات التفاعلية للعقيدات، وقاعدة البيانات التفاعلية للكبريتيدات والقشور المنغيزية الحديدية الغنية بالكوبالت، ومجموعة صور وأفلام فيديو.

ثاني عشر - برنامج العمل الفني للسلطة

٥١ - عُرض برنامج العمل الفني للسلطة للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠ على الجمعية في الدورة الثالثة عشرة المعقودة عام ٢٠٠٧ (انظر الوثيقة ISBA/13/A/2). وما زال برنامج العمل هذا، الذي وافقت عليه الجمعية، يركز أساسا على الأنشطة العلمية والتقنية التي يلزم أن تقوم بها السلطة تنفيذًا لوظائفها. بموجب أحكام الاتفاقية واتفاق عام ١٩٩٤، وهو يهدف على وجه الخصوص إلى تحقيق فهم أفضل للتأثير البيئي المحتمل للتعدين في قاع البحار العميقة.

٥٢ - وترد في الاتفاقية وفي اتفاق عام ١٩٩٤ الوظائف الفنية للسلطة. ويتعين على السلطة أن تركز على مجالات العمل الأحد عشر الواردة في الفقرة ٥ من الفرع ١ من مرفق اتفاق عام ١٩٩٤ إلى حين الموافقة على خطة العمل الأولى للاستغلال. وفي ضوء الموارد المحدودة المتاحة للسلطة، تتوقف الأولوية النسبية المطلوب إعطاؤها لكل مجال من تلك المجالات على معدل تطور الاهتمام التجاري بالتعدين في قاع البحار العميقة. ويستند برنامج العمل للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠ إلى تنفيذ الفقرات الفرعية (ج) و (د) و (و) و (ز) و (ح)

و (ط) و (ي) من الفقرة ٥ من الفرع ١ من اتفاق عام ١٩٩٤، وبصفة خاصة المجالات الرئيسية التالية:

(أ) المهام الإشرافية للسلطة فيما يتصل بالعقود المبرمة لاستكشاف العقيدات المتعددة الفلزات؛

(ب) رصد الاتجاهات والتطورات المرتبطة بأنشطة التعدين في قاع البحار العميقة، بما في ذلك ظروف السوق الدولية للمعادن وأسعارها واتجاهاتها وآفاقها؛

(ج) وضع إطار تنظيمي مناسب للعمل مستقبلا على تنمية الموارد المعدنية للمنطقة، ولا سيما الكبريتيدات الحرارية المائية المتعددة الفلزات والقشور المنغنيزية الحديدية الغنية بالكوبالت، بما في ذلك تحديد معايير لحماية البيئة البحرية وحفظها أثناء تنمية هذه الموارد؛

(د) تعزيز وتشجيع البحوث العلمية البحرية في المنطقة بعدة وسائل منها وضع برنامج مستمر لعقد حلقات عمل تقنية، وتعميم نتائج هذه البحوث، والتعاون مع المتعاقدين والدوائر العلمية الدولية؛

(هـ) جمع المعلومات وإنشاء وتطوير قواعد بيانات مفردة للمعلومات العلمية والتقنية من أجل التوصل إلى فهم أفضل لبيئة المحيطات العميقة؛

(و) التقييم المتواصل للبيانات المتاحة بشأن التنقيب عن العقيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في منطقة كلاريون - كليبرتون.

٥٣ - ويرد وصف للتقدم المحرز في كل جانب من جوانب برنامج العمل وتطوراته في الفقرات ٥٤ إلى ٩٣ أدناه.

ألف - حالة عقود الاستكشاف

٥٤ - يوجد حاليا ثمانية متعاقدين لاستكشاف العقيدات المتعددة الفلزات في المنطقة. وهؤلاء المتعاقدون هم: مركز Yuzhmoregeologiya (الاتحاد الروسي)، ومنظمة إنترأوشنميتال المشتركة (IOM) (الاتحاد الروسي، بلغاريا، بولندا، الجمهورية التشيكية، سلوفاكيا، كوبا)، وحكومة جمهورية كوريا، والرابطة الصينية للبحث والتطوير في الموارد المعدنية للمحيطات (COMRA) (الصين)، وشركة تنمية موارد أعماق المحيطات (DORD) (اليابان)، ومعهد (IFREMER) (فرنسا)، وحكومة الهند، والمعهد الفدرالي للعلوم الجيولوجية والموارد الطبيعية في ألمانيا. وقد أبرمت العقود مع المتعاقدين الستة الأول عام ٢٠٠١؛ وأبرم العقد مع حكومة الهند عام ٢٠٠٢، ومع المعهد الفدرالي عام ٢٠٠٦.

١ - التقارير السنوية والاستعراض الدوري لتنفيذ خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف

٥٥ - وفقا لأحكام العقد، تلتزم كل جهة متعاقدة بتقديم تقرير سنوي عن أنشطتها. ويتعين تقديم التقارير السنوية في ٣١ آذار/مارس من كل سنة. والهدف من اشتراط تقديم التقارير هو إيجاد آلية تزود الأمين العام واللجنة القانونية والتقنية بالمعلومات اللازمة عن أنشطة المتعاقدين حتى يتسنى لهما الاضطلاع بوظائفهما بموجب الاتفاقية، ولا سيما ما يتصل منها بحماية البيئة البحرية من الآثار الضارة للأنشطة في المنطقة. وتسهيلا لتقديم التقارير، أوصت اللجنة عام ٢٠٠٢ باستخدام نموذج وهيكل للتقارير السنوية (انظر الوثيقة ISBA/8/LTC/2، المرفق) يشملان قائمة محتويات موحدة (معلومات عامة، أعمال الاستكشاف، اختبارات التعدين والتقنية المستخدمة في التعدين، التدريب، الرصد والتقييم البيئي، البيان المالي، التعديلات المقترحة على برنامج العمل، الاستنتاجات والتوصيات)، تستند إلى الشروط الموحدة الواردة في المرفق ٤ لنظام التنقيب عن العقيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في المنطقة (انظر الوثيقة ISBA/6/A/18، المرفق). وهناك مساعدة إضافية مقدمة للمتعاقدين في إعداد تقاريرهم السنوية تتجلى في التوصيات المتعلقة بتوجيه المتعاقدين لتقييم الآثار البيئية المحتملة الناجمة عن استكشاف العقيدات المتعددة الفلزات في المنطقة، الصادرة عن اللجنة عام ٢٠٠١ عملا بالمادة ٣٨ (ISBA/7/LTC/1/Rev.1).

٥٦ - وعلى الرغم من أن محتويات التقارير السنوية سرية، فإن ما يتصل بالموضوع من استنتاجات اللجنة وتوصياتها بشأن التقارير السنوية يقدم في تقرير إلى الأمين العام يتضمن، حسب الاقتضاء، طلبات للاستيضاح أو المزيد من المعلومات. ويحيل الأمين العام أي طلبات من هذا النوع إلى المتعاقدين في رسالة. ويجوز أيضا أن تدرج تعليقات عامة متصلة بتقييم التقارير السنوية للمتعاقدين في التقرير الذي يقدمه رئيس اللجنة إلى المجلس عن عمل اللجنة.

٥٧ - وبالإضافة إلى ذلك، ينص النظام على إجراء استعراض دوري لتنفيذ خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف مرة كل خمس سنوات. ويتعين إنجاز ذلك عن طريق مشاورات تجري بين المتعاقدين والأمين العام. وفي إطار الاستعراض، يبين المتعاقد برنامج أنشطته للأعوام الخمسة التالية، مع إجراء ما يلزم من تعديلات على برنامج أنشطته السابق. ويجوز للأمين العام أن يطلب من المتعاقد تقديم ما قد يتطلبه الاستعراض من بيانات ومعلومات إضافية، ومطلوب منه أيضا تقديم تقرير عن الاستعراض إلى اللجنة والمجلس.

٥٨ - وقد خضع جميع المتعاقدين لأول استعراض دوري من هذا النوع عام ٢٠٠٦ أو ٢٠٠٧ باستثناء المعهد الفدرالي للعلوم الجيولوجية والموارد الطبيعية. ورفع الأمين العام إلى اللجنة القانونية والتقنية في الدورة الثالثة عشرة تقريرا عن هذا الاستعراض الدوري. ورفع

أيضا تقرير مماثل إلى المجلس (انظر الوثيقة ISBA/13/C/4). ويرد موجز لمضمون هذين التقريرين في تقرير الأمين العام إلى الدورة الرابعة عشرة (انظر الوثيقة ISBA/14/A/2، الفقرات ٥٤-٦٠). وفي وقت لاحق، وجّه الأمين العام رسائل إلى جميع المتعاقدين المعنيين أعرب فيها عن موافقته الرسمية على برامج الأنشطة التي اقترحها لفترة السنوات الخمس الثانية واقترح إدخال تعديلات على العقد، عبر تبادل رسائل، لتضمينه برنامج الأنشطة الجديد. وفي ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٩، كان جميع المعنيين قد وافقوا على التعديلات المقترحة وذلك على النحو التالي: شركة تنمية موارد المحيطات العميقة (DORD) (وردت موافقتها في ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٧)، والحكومة الهندية (وردت موافقتها في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧)، ورابطة بحوث الموارد المعدنية للمحيطات وتنميتها (COMRA) (وردت موافقتها في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧)، والمنظمة المشتركة لمعادن المحيطات (IOM) (وردت موافقتها في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧)، والمعهد الفرنسي لبحوث استغلال البحار (IFREMER) (وردت موافقته في ١١ آذار/مارس ٢٠٠٨)، ومؤسسة يوزمورجولوجيا (Yuzhmorgeologiya) (وردت موافقته في ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨)، وحكومة جمهورية كوريا (وردت موافقتها في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨).

٥٩ - وأجرت اللجنة القانونية والتقنية، في اجتماعها المعقود أثناء الدورة الرابعة عشرة، تقييما للتقارير السنوية الواردة من المتعاقدين الثمانية. وإضافة إلى تقييمها كلا من هذه التقارير السنوية، أبدت اللجنة عدة تعليقات عامة عليها. وبشكل خاص شددت اللجنة من جديد على ضرورة سرد النفقات المبلّغ عنها بالتفصيل اللازم وعلى أن يشار فقط إلى النفقات الفعلية والمباشرة لعمليات الاستكشاف، وذلك على النحو المحدد في المادة ١٠-٢ (ج) من المرفق ٤ للنظام. ففي الحالات التي يبلّغ فيها عن إنفاق مبالغ مقطوعة دون ذكر تفاصيلها، يستحيل على اللجنة أن تربط ما بين النفقات وعمليات الاستكشاف التي تنفذ فعليا. وإذ أشارت اللجنة إلى أنّ هذا الأمر ظل مدعاة لقلقها الدائم، فقد طلبت من الأمانة أن تعدّ للدورة القادمة تقريرا وتحليلا أكثر تفصيلا عن النفقات المالية الفعلية والمقترحة التي أفاد بها المتعاقدون حتى تاريخه. وأشارت اللجنة أيضا مع القلق إلى وجود نقص دائم في البيانات الأولية التي يقدمها المتعاقدون، على الرغم من الطلبات المتكررة الواردة في هذا الشأن من اللجنة والأمين العام. وفيما يتعلق بتصنيف المعادن إلى أنواع من العقيدات، أشارت اللجنة إلى أنّ التصنيفات تختلف باختلاف المتعاقدين، ورأت أنه قد يكون من المفيد أن يتعاون المتعاقدون لتوحيدها.

٢ - برنامج التدريب الذي ينظمه المعهد الفدرالي للعلوم الجيولوجية والموارد الطبيعية التابع لجمهورية ألمانيا الاتحادية

٦٠ - يتعين على المعهد الفدرالي للعلوم الجيولوجية والموارد الطبيعية، بموجب العقد الذي وقّعه مع السلطة في تموز/يوليه ٢٠٠٦ والشروط الموحدة الواردة في النظام، أن يقترح برنامج تدريب يشكل جزءاً من برنامج عمله. وفي إطار برنامج العمل الأصلي، كان ينبغي أن يُعرض في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ على اثنين من المتدربين منحة تدريب على إحدى السفن المخصصة للأبحاث. غير أن التأخر في توقيع العقد لم يسمح بتوفير الوقت الكافي لإجراء عملية الاختيار مع التقيد بالتاريخ المذكور. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، قدّم المعهد مقترحاً منقحاً لبرنامج تدريب يتيح لأربعة متدربين المشاركة في أنشطة على متن سفينة تبحر في المنطقة المشمولة بالعقد الموقع مع المعهد، وذلك للفترة من ١٤ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، لإجراء مسح للأعماق البحرية من أجل استكشاف العقيدات المتعددة الفلزات وأخذ عينات منها. وسيكتمّل هذا التدريب ببرنامج تدريبي لفترة أربعة أسابيع يُنفَّذ بعد هذه الرحلة من أجل تحليل نتائجها في المعهد في هانوفر، ألمانيا.

٦١ - وأصدرت الأمانة مذكرة شفوية مؤرخة ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ عمّمت بها برنامج التدريب المقترح على جميع أعضاء السلطة الذين طُلب من كل منهم ترشيح ما أقصاه مرشحون لكل من المنح التدريبية الأربعة وذلك في موعد لا يتجاوز ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، وأبلغتهم بأنه لن ينظر في أي ترشيحات ترد بعد هذا التاريخ.

٦٢ - وورد اثنان وأربعون ترشيحاً من ١٨ عضواً في السلطة للمشاركة في هذا التدريب. ورُفعت أسماء جميع المرشحين وسيرهم الذاتية إلى اللجنة القانونية والتقنية في الدورة الرابعة عشرة. واختارت اللجنة، بعد أن نظرت بتمعن في الطلبات، ثمانية مرشحين (أربعة مرشحين وأربعة بدلاء) للمشاركة في التدريب. وفيما يلي أسماء المرشحين المختارين: هيلاري فونجني راکوتوندرامانو (مدغشقر)، هلا ميو تُن (ميانمار)، يايادجيري (مالي)، سوزان محمد الغرباوي (مصر). غير أن السيد تُن لم يتمكن للأسف من قبول العرض الذي قُدم إليه فاختير مرشح بديل هو نيشا نورس (بربادوس) ليحل محله. وستزوّد اللجنة القانونية والتقنية في الدورة الخامسة عشرة بتقرير عن برنامج التدريب.

باء - رصد الاتجاهات والتطورات المتعلقة بأنشطة التعدين في قاع البحار العميقة

٦٣ - أشير في التقرير السنوي الذي قدمه الأمين العام إلى الدورة الرابعة عشرة إلى وجود بوادر إيجابية في آفاق التنمية التجارية للمعادن البحرية. ولوحظ بصفة خاصة أن الاتجاه في أسعار الكوبالت والنحاس والنيكل والمنغنيز، وهي المعادن الرئيسية التي ستستخرج بتعدين

قاع البحار، قد سجل تصاعدا قويا ومطرذا يعزى أساسا إلى الارتفاع الحاد في الطلب بسبب موجة التصنيع السريعة (انظر ISBA/14/A/2، الفقرات ٩٦ إلى ١٠١). وتوصل الخبراء التقنيون إلى استنتاج مماثل في حلقة العمل الدولية التي عقدتها السلطة في شباط/فبراير ٢٠٠٨ لوضع نموذج تكلفة أولي لمشروع تعدين وتجهيز العقيدات المتعددة الفلزات في قاع البحار، حيث وضعوا مجموعة من السيناريوهات البديلة للتشغيل التجاري الناجح لمشروع تعدين العقيدات المتعددة الفلزات من الجيل الأول. علاوة على ذلك، لوحظ خلال عرض غير رسمي قدمه الخبراء إلى المجلس في الدورة الرابعة عشرة للسلطة، بما في ذلك عرض مقدم من الدكتور فيليب كراوسن، كبير الاقتصاديين السابق سابقا في شركة ريو تينتو المحدودة، عن أحوال السوق فيما يتعلق بالمعادن والفلزات، أن الطلب العالمي في تزايد وأن القدرة الجديدة في مجال التعدين ستكون مطلوبة لا لتلبية هذا الطلب فحسب، بل ولتعويض استفاد المناجم الحالية. وبصورة عامة، تقدر الاحتياجات السنوية من القدرة الجديدة لتعدين النيكل بنحو ٧٠ ٠٠٠ إلى ٩٠ ٠٠٠ طن، و ٠,٨ مليون طن من النحاس و ٥ ٠٠٠ طن من الكوبالت و ١,٥ مليون إلى مليوني طن من خامات المنغنيز، وذلك على أساس الوزن الطيني الإجمالي. وستتزايد هذه الاحتياجات بمرور الوقت مع تزايد الطلب، ويمكن توقع مساهمة تعدين قاع البحار في تلبية الطلب العالمي إلى جانب التعدين البري.

٦٤ - وبعد مرور عام واحد، أصبح واضحا أن حدة الركود العالمي الحالي قد أثرت تأثيرا عميقا وحادا بدرجة غير متوقعة في أسواق الفلزات ومن ثم في آفاق تعدين قاع البحار، وكذلك في تطوير المناجم البرية في المستقبل. وأدى الانخفاض المتسارع في الطلب على الفلزات، وبخاصة من جانب البلدان المصنعة حديثا من قبيل الصين والهند، إلى هبوط حاد في الأسعار. فعلى سبيل المثال، انخفض سعر النحاس في بورصة المعادن بلندن من ٨ ٤٠٠ دولار للطن في آذار/مارس ٢٠٠٨ إلى ٣ ٤٨٠ دولار للطن في آذار/مارس ٢٠٠٩، مما يمثل انخفاضا بنسبة ٥٨ في المائة. وانخفض سعر النيكل في آذار/مارس ٢٠٠٨ من ٣٢ ١٥٥ دولار للطن، وهو مبلغ مرتفع، إلى ٩ ٧٦٠ دولار للطن في آذار/مارس ٢٠٠٩. وانخفض مؤشر المعادن (LMEX) من ٤ ٢٤٨ دولار في آذار/مارس ٢٠٠٨ إلى ١ ٧٢٧ في آذار/مارس ٢٠٠٩، مما يمثل انخفاضا بنسبة ٥٩ في المائة. وتشير التوقعات الراهنة إلى أن صناعة التعدين ستشهد انتكاسا شديدا ومطولا^(٢). ويتوقع معهد فريزر، وهو منظمة مستقلة للبحوث مقرها في فانكوفر، كندا، تراجعاً حاداً في أنشطة التنقيب مع إغلاق ٣٠ في المائة على الأقل من شركات التنقيب أبواها أثناء فترة الركود الحالي

(٢) مؤتمر القمة العالمي لرويتزر المعني بالتعدين والصلب، ٩-١١ آذار/مارس ٢٠٠٩.

<http://www.reuters.com/summit/GlobalMiningandSteel09?PID=500>

(http://www.fraserinstitute.org). وفي غضون ذلك، أعلن عدد من شركات التعدين المتعددة الجنسيات مؤخرًا، ومنها أنغلو أميریکن وريو تينتو وبي إتش بي بيليتون، إلغاء عدد كبير من الوظائف وتأخيرات في المشاريع الجديدة.

٦٥ - أما شركة نوتيلس للمعادن التي كانت قد ذكرت في عام ٢٠٠٨ أنها تأمل بدء الإنتاج التجاري من الموقع الذي تملكه في المياه الإقليمية لبايوا غينيا الجديدة، والمسمى سولوارا ١، بحلول عام ٢٠١٠، فقد أعلنت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ أنها قررت إرجاء أو إلغاء العقود الحالية لبناء المنشآت اللازمة لنظام التعدين في موقع سولوارا ١، وخفض قوتها العاملة بنسبة ٣٠ في المائة تقريبًا، وذلك بسبب سرعة الهبوط الاقتصادي العالمي وحدته غير المسبوقين وأحواء انعدام اليقين التي تخيم على أسواق المال والسلع الأساسية. ومع ذلك، أفادت شركة نوتيلس بأنها ستظل ملتزمة بإزاء هدفها المتمثل في تطوير أول عملية ضخمة لاستخلاص الكبريتيد من قاع البحر وستمضي في محاولة استصدار موافقة الحكومة على الطلب الذي قدمته للحصول على رخصة تعدين وتصريح بيئي. إضافة إلى ذلك، تعتزم الشركة مواصلة برنامجها الذي يركز على التنقيب من أجل توسيع قاعدة مواردها. وفي هذا الصدد، أعلن في شباط/فبراير ٢٠٠٩ أن شركة نوتيلس قد حددت وصفت ما مجموعه عشرة نظم ضخمة جديدة للكبريتيدات في قاع البحار ضمن مياه تخضع للولاية القضائية لتونغا (المصدر www.nautilusminerals.com). وفي شباط/فبراير ٢٠٠٩، أعلنت شركة تنقيب أخرى اسمها بلووتر للمعادن المحدودة، وهي شركة أسترالية خاصة مؤسسة في ولاية نيو ساوث ويلز، أنها تعتزم تنظيم حملة تنقيب عن الرواسب الضخمة للكبريتيدات الممتازة في قاع البحار ضمن المياه الخاضعة للولاية القضائية لتونغا. ووفقا لما ورد في موقع متناغي تونغا، وهي خدمة إخبارية على شبكة الإنترنت، فقد حصلت الشركة في عام ٢٠٠٨ على ترخيص للتنقيب عن المعادن وأجرت بحثًا أولية تطوي على استعراض وإعادة تقييم شاملين لعمليات تنقيب سابقة وردت في أكثر من ٣٠٠ منشور من الورقات والتقارير. وهي تعتزم الآن إجراء مسح مفصل لعدد من المناطق المختارة، مما سيترتب عليه تخطيط المناطق المستهدفة وإجراء مسح من على ظهر السفينة باستخدام مسبار عالي الوضوح للتخطيط المتعدد الحزم الموجية، ومسبار للمسح الجانبي عالي الدقة ومركبتين مشغلتين من بعد وجهاز للحفر قابل للتشغيل المغمور.

٦٦ - ومن جهة أخرى، لا يبدو أن قطاع الصناعة البحرية للنفط والغاز يتفق وهذه النظرة المتشائمة إزاء قطاع التعدين. ويتوقع كبير محللي تجارة الطاقة، دغلاس - ويستوود، أن قطاع النفط والغاز في المياه العميقة سيواصل اتجاه النمو القوي الذي سجله في الفترة الأخيرة وسينفق ١٦٢ بليون دولار على مدى الفترة من عام ٢٠٠٩ إلى عام ٢٠١٣، مع تحقيق نمو

قوي بصفة خاصة في أمريكا اللاتينية وآسيا^(٣). وهذا يظهر أن قيادة الجزء الأكبر من المشاريع الإنمائية في المياه العميقة تعود إلى شركات النفط الكبرى التي تعتمد بصورة أقل على التمويل الخارجي للمشاريع مقارنة بشركات التنقيب الأصغر حجماً، وهي بالتالي قادرة على تكوين نظرة بعيدة المدى بشأن الطلب والأسعار فيما يتعلق بالنفط. ومن المتوقع أن ينمو الإنتاج العالمي في المياه العميقة من ما يساوي ٦ ملايين برميل من النفط في اليوم في عام ٢٠٠٧ إلى ما يساوي ١١ مليون برميل من النفط في عام ٢٠١١. ومن العوامل الرئيسية المحركة للإنفاق المتوقع على مدى السنوات الخمس المقبلة فتح الاحتياطيات بعيداً عن الساحل وحفر الآبار التطويرية تحت سطح البحر واستكمالها، وهما عمليتان تشكلان معاً قرابة ٧٠ في المائة من مجموع النفقات. ومن الواضح أن مبلغاً كبيراً من التمويل المخصص للبحث والتطوير يوجه إلى التكنولوجيا التي ستجعل الإنتاج في مياه أكثر عمقاً أمراً ممكناً. ففي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، أعلنت شركة بتروبراس على سبيل المثال، في خطتها التجارية للفترة من ٢٠٠٩ إلى ٢٠١٣ أنها تخطط لزيادة استثماراتها في مجالي التنقيب والإنتاج بنسبة تصل إلى ٧١ في المائة، مع تخصيص مبلغ ٢٨ بليون دولار لتقييم الاكتشافات فيما يسمى طبقة ما فوق طبقة الملح في حوضي سانتوس وإسبيريتو سانتوس^(٤)، وتطويرها والإنتاج فيها. وفي أوروبا الغربية، أُعلن في الآونة الأخيرة أن شركة ستاتويل هيدرو في النرويج قد توصلت إلى اكتشاف كبير للغاز في موقع أستريكس للتنقيب الذي يوجد في مياه عمقها ٣٦٠ ١ متراً على بعد ٣٤٥ كيلومتراً غرب منطقة سانديسيون في البحر النرويجي. وتشير التقديرات الأولية إلى ثبوت إمكانية استخراج ١٦ بليون متر مكعب (ما يعادل ١٠٠ مليون برميل من النفط)^(٥).

٦٧ - وعلى صعيد أكثر إيجابية، ساهم العمل العلمي الذي أجري مؤخراً، ولا سيما فيما يتعلق بالنظم الحرارية المائية المغمورة، في توسيع وتحسين المعرفة المتاحة حالياً بشأن الإمكانيات المعدنية الحرارية المائية للمحيطات في العالم. فعلى سبيل المثال، تمكن علماء روس مؤخراً من اكتشاف وتحليل حقلين رئيسيين جديدين من الحقول الحرارية المائية في وادي صدع مرتفع وسط المحيط الأطلسي. ويتألف حقل أشادزه الحراري المائي الواقع في المنحدر الغربي من وادي صدع مرتفع وسط المحيط الأطلسي من ثلاثة مواقع حرارية مائية نشطة ومتراصة بشكل وثيق تكمن في أعماق نقطة في المحيط (٢٠٠ ٤ متر) تم فيها العثور على

(٣) انظر (The World Deepwater Market 2009-2013, Douglas-Westwood, February 2009, <http://www.dw-1.com>).

(٤) انظر <http://www.oilvoice.com>.

(٥) المرجع نفسه، ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٩.

حقل حراري مائي. أما حقل كراسنوف، فهو موقع حراري مائي خامد اكتشف أول الأمر في عام ٢٠٠٤، ولكنه يعتبر الآن أقدم وأوسع ترسب حراري مائي في مرتفع وسط المحيط الأطلسي، حيث يحتوي على نحو ١٧,٤ مليون طن من موارد الكبريتيد^(٦). وفي منخفض إيست بلانكو (وهو موقع في شرقي المحيط الهادئ بين خوان دي فوكا ومرتفعات غوردا) ساهمت عمليات البحث العلمي التي أجريت مؤخرا باستخدام مركبة مشغلة من بعد في توسيع النطاق المخطط لهذا الموقع الحراري المائي المعروف بمقدار عشرة أضعاف (من ١٠٠ متر إلى ١٠٠٠ متر) وأتاحت معلومات جديدة هامة بشأن تعدين رواسب الكبريتيد^(٧).

جيم - الأنظمة المتعلقة بالتنقيب عن الكبريتيدات المتعددة الفلزات والقشور الحديدية المنغنيزية الغنية بالكوبالت واستكشافها في المنطقة

٦٨ - كما لوحظ في الفقرتين ٩ و ١٠ أعلاه، سيواصل المجلس في الدورة الخامسة عشرة عمله بشأن مشروع النظام المتعلق بالتنقيب عن الكبريتيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في المنطقة. وسعيا إلى تيسير المناقشات، أعدت الأمانة العامة نصا منقحا لمشروع النظام موحدا بجميع اللغات الرسمية، يتضمن جميع التنقيحات المتفق عليها حتى الآن خلال الدورات الثانية عشرة والثالثة عشرة والرابعة عشرة (ISBA/15/WP.1 و Corr.1). وأعدت الأمانة العامة أيضا استعراضا للمسائل العالقة، بما في ذلك التنقيحات المقترح إدخالها على الأحكام ذات الصلة من مشروع النظام، والغرض منه هو استكمال المعلومات التقنية التي أتيحت للمجلس سابقا (ISBA/15/C/WP.2). وتتضمن هذه الوثيقة الأخيرة أيضا معلومات أساسية وموجزا للتقدم المحرز حتى الآن، فضلا عن إحالات للوثائق ذات الصلة. كما تسترعي انتباه المجلس إلى الفقرة ٣٣ من منطوق قرار الجمعية العامة ١١١/٦٣ المتعلق بالمحيطات وقانون البحار، الذي شجعت فيه الجمعية العامة على وضع الصيغة النهائية للنظام في أقرب وقت ممكن.

٦٩ - وفيما يتعلق بمشروع نظام التنقيب عن القشور الحديدية المنغنيزية الغنية بالكوبالت في المنظمة، تجدر الإشارة إلى أن اللجنة القانونية والتقنية قد بدأت نظرها في مشروع النظام خلال الدورة الثالثة عشرة (٢٠٠٧) وفقا لما طلبه المجلس في عام ٢٠٠٦؛ بعد أن كانت اللجنة قد قدمت سابقا (في عام ٢٠٠٤) مشروع النظام المتعلق بالتنقيب عن كل من القشور الغنية بالكوبالت والكبريتيدات المتعددة الفلزات واستكشافها. وفي الدورة الثانية عشرة

(٦) انظر (Cherkashov et al., *Two New Hydrothermal Fields at the Mid-Atlantic Ridge*, Marine Georesources and Geotechnology, Vol. 26, No. 4 (December 2008), p. 308.

(٧) انظر (Hein et al. *Metalliferous sediment and a Silica-Hematite Deposit within the Blanco Fracture Zone*, Marine Georesources and Geotechnology, Vol. 26, No. 4 (December 2008), p. 317.

المعقودة في عام ٢٠٠٦، قرر المجلس أن يفصل مشروع النظام المتعلق بالقشور الغنية بالكوبالت عن مشروع النظام المتعلق بالكبريتيدات المتعددة الفلزات، وأن يحيل الأول إلى اللجنة لكي تواصل النظر فيه على نحو أكثر تفصيلاً في ضوء المناقشات التي جرت في المجلس في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦، وفي ضوء ما قد يتوافر من معلومات تقنية جديدة أو مستكملة.

٧٠ - وواصلت اللجنة عملها بشأن مشروع النظام في الدورتين الثالثة عشرة والرابعة عشرة. وبعد استعراض جميع المعلومات المتوفرة لها، بما فيها المواد الإضافية التي أعدتها الأمانة العامة والوثيقة التي أعدت للمجلس بشأن مشروع نظام التنقيب عن الكبريتيدات المتعددة الفلزات واستكشافها (ISBA/14/C/4)، قررت اللجنة في ضوء المعارف المتاحة حالياً، آخذة في الاعتبار ضرورة إنجاز عملها بشأن مشروع النظام في الوقت المحدد، أن من المناسب المضي في وضع الصيغة النهائية لتوصية تُقدم إلى المجلس. وستمثل توصية اللجنة إلى المجلس في أن يعتمد نظاماً للتنقيب عن القشور الغنية بالكوبالت واستكشافها استناداً إلى مشروع النظام الوارد في الوثيقة *ISBA/13/LTC/WP.1، ولكن مع إدخال عدد من التنقيحات المحددة المقترحة، الواردة بالتفصيل في التقرير الموجز المقدم من رئيس اللجنة إلى المجلس في الدورة الرابعة عشرة (ISBA/14/C/8).

٧١ - وطلبت اللجنة من الأمانة العامة، في نهاية اجتماعها المعقود خلال الدورة الرابعة عشرة، إعداد نص منقح لمشروع النظام المقترح للتنقيب عن القشور الغنية بالكوبالت واستكشافها، يتضمن توصيات اللجنة ويوائم أيضاً بالكامل نص مشروع النظام مع التعديلات المدخلة على نص مشروع النظام المتعلق بالكبريتيدات المتعددة الفلزات الذي وافق عليه المجلس في عامي ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨. وقد صدرت هذه الوثيقة تحت الرمز ISBA/15/LTC/CRP.1. وأشارت اللجنة إلى أنها تعتزم استعراض النص المنقح في دورتها الخامسة عشرة بغرض اعتماده رسمياً لعرضه على المجلس، مع مراعاة ما تقتضيه المواد ١٦٢ (٢) (س) '٢' من الاتفاقية، إلى جانب الفقرة ١٥ (أ) من البند ١ من مرفق اتفاق عام ١٩٩٤، من ضرورة اعتماد هذه القواعد والأنظمة والإجراءات في غضون ثلاثة أعوام من اتخاذ القرار بإعدادها بناءً على طلب يقدمه أحد أعضاء السلطة في هذا الشأن.

دال - تعزيز إجراء البحوث العلمية البحرية في المنطقة وتشجيعها

٧٢ - تفضل السلطة، بموجب المادة ١٤٣ من الاتفاقية، بالمسؤولية العامة عن تعزيز إجراء البحث العلمي البحري في المنطقة وتشجيعه وتنسيق ونشر نتائج هذا البحث عند توافرها. وهي مُلزومة أيضاً، بموجب المادة ١٤٥، بضمان الحماية الفعالة للبيئة البحرية من الآثار الضارة التي قد تنشأ عن الأنشطة المنفذة في المنطقة. وكانت أسرع طريقة عملية شرعت بها السلطة

في الاضطلاع بمسؤولياتها بموجب الاتفاقية والقيام بمهامها المختلفة بموجب الفقرة ٥ من الفرع ١ من مرفق اتفاق عام ١٩٩٤، ولا سيما بموجب الفقرات الفرعية من (و) إلى (ي)، هي عقد سلسلة من حلقات العمل والحلقات الدراسية والاجتماعات التي تضم خبراء.

٧٣ - ومن العوامل الرئيسية بالنسبة إلى السلطة أنه رغم الاضطلاع في الماضي بقدر كبير من البحوث الأساسية والتطبيقية أو استمرار إجرائها في الوقت الحاضر، فإن من المقبول على نطاق واسع أن المستوى الراهن لمعرفة إيكولوجيا البحار العميقة وفهمها ليس كافياً حتى الآن للسماح بوضع تقييم نهائي لمخاطر الآثار المترتبة على التعدين التجاري الواسع النطاق في قاع البحار، مقارنة بالاستكشاف. وحتى يتسنى للسلطة في المستقبل التعامل مع آثار استغلال الموارد في المنطقة بطريقة تمنع نشوء آثار مضرّة بالبيئة البحرية، فإنه لا بد لها من الحصول على معرفة أفضل بحالة البيئة البحرية ومدى هشاشتها في المقاطعات الغنية بالمعادن. وهذا يتضمن، في جملة أمور، معرفة ظروف حط الأساس في هذه المناطق، ومدى التغير الطبيعي لهذه الظروف، والعلاقة مع الآثار ذات الصلة بالتعدين.

٧٤ - وركزت السلطة، في حلقات العمل التقنية التي عقدتها، على الحصول على فهم أفضل للموارد المعدنية التي سيجري العثور عليها في المنطقة الدولية لقاع البحار وللبيئة التي ستكون فيها، للاستعداد بشكل أفضل للتعامل مع الآثار المترتبة على الاستكشاف والتعدين على البيئة. وفي جميع حلقات العمل، تكررت إثارة مسألة الحاجة إلى التعاون بين العلماء وتنسيق جهودهم، ولذلك كان العامل الأساسي الثاني في جهود السلطة من أجل تعزيز البحوث العلمية البحرية هو حفز التعاون الدولي في المشاريع التي ستساعد على التعامل مع الآثار المترتبة على التعدين في قاع البحار العميقة وما يرتبط به من أنشطة. وأُحيلت أيضاً نتائج حلقات العمل تلك إلى اللجنة القانونية والتقنية لمساعدتها في ما تقوم به من أعمال.

١ - حلقات العمل التقنية

٧٥ - الهدف من حلقات العمل التقنية التي عقدتها السلطة هو الوقوف على آراء الخبراء المشهود لهم في حماية البيئة البحرية وغير ذلك من المواضيع المحددة قيد النظر، والحصول على نتائج أحدث البحوث العلمية البحرية في هذا الصدد. وسعياً إلى نشر النتائج على أوسع نطاق ممكن، تُنشر أعمال حلقات العمل في شكل كتاب وكذا في موقع السلطة في الإنترنت. ويزداد اعتراف الأوساط العلمية والبحثية الدولية بهذه الأعمال باعتبارها مساهمة مهمة موثوقاً بها في المؤلفات العلمية المتخصصة عن التعدين في قاع البحار العميقة.

٧٦ - وعُقدت آخر حلقة عمل في شباط/فبراير ٢٠٠٨ في تشيناي، الهند، في المعهد القومي لتكنولوجيا المحيطات. وتمثل الهدف من حلقة العمل هاته، على نحو ما ورد في تقرير الأمين

العام المقدم إلى الدورة الرابعة عشرة، في وضع نموذج تكلفة أولي لمشروع تعدين العقيدات المتعددة الفلزات في قاع البحار العميقة وتصنيعها. وفي إطار برنامج العمل للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠، يُقترح عقد حلقتي عمل دوليتين إضافيتين في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠. وسيكون الهدف من حلقة العمل الأولى المقررة في عام ٢٠٠٩ هو استعراض النموذج الجيولوجي لرواسب العقيدات المتعددة الفلزات في منطقة كلاريون - كليرتون (انظر الفقرات من ٩١ إلى ٩٣ أدناه). أما هدف حلقة العمل الثانية التي ستعقد في عام ٢٠١٠، فهو التحقق من طرائق التعاون العلمي في الأبحاث المتعلقة برواسب القشور المنغيزية الحديدية الغنية بالكوبالت في المنطقة بغية تلبية المتطلبات المتعلقة بتوحيد البيانات البيئية اللازمة للتعدين.

٧٧ - وتناولت خمس حلقات من حلقات العمل الدولية التي عقدتها السلطة مسائل تتصل بإدارة الآثار الممكنة المترتبة في البيئة البحرية على التعدين. وتضمنت التوصيات المحددة الصادرة عن حلقات العمل هاته المتعلقة بالبحث العلمي التعاوني مقترحات بشأن ما يلي:

(أ) دراسات تعاونية للتقلبية الطبيعية للنظام الإيكولوجي في أعماق البحار، تتضمن دراسات متعددة التخصصات للطابع المتفاوت للمناطق المشمولة بالعقد وتوحيد وتنميط طرائق البحث والتطوير؛

(ب) أبحاث بيولوجية تعاونية عن المديات القياسية لخطوط العرض وخطوط الطول للأصناف القاعية، ومعدل التدفق الجيني ونطاقاته المكانية والأنماط والأحجام الطبيعية لتمايز الأحياء القاعية في المكان والزمان؛

(ج) تنسيق عملية التصنيف بالاستعانة بخبراء مشهود لهم للمساعدة في التعرف الصحيح على الكائنات الحية التي تعيش في قاع البحار العميقة بغرض تحديد المديات الجغرافية لأنواع وبالتالي إمكانية انقراضها بسبب إحدى عمليات التعدين؛

(د) إنشاء السلطة لقواعد بيانات تمكّن المتعاقدين من مواكبة البيانات والمعلومات البيئية المستكملة التي جمعها المتعاقدون والباحثون الآخرون، وتيسير أعمال اللجنة القانونية والتقنية وسائر أجهزة السلطة.

٧٨ - واتخذت السلطة خطوات لتلبية هذه التوصيات بصورة تدريجية في برنامج عملها الفني (انظر الفقرات من ٨٢ إلى ٩٣ أدناه). بيد أنه يتضح أنه لا يزال يتعين على كل من المتعاقدين ومنظمات الأبحاث البحرية والسلطة القيام بالمزيد من الأعمال التعاونية، إذا ما أُريد أن يتسنى للمجتمع الدولي اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن المسائل التي تتفاوت بين التعامل مع الآثار المترتبة وإنشاء مناطق بحرية محمية في المنطقة.

٢ - الحلقات الدراسية الإقليمية

٧٩ - في معرض مناقشة تقرير الأمين العام المقدم إلى الدورة الرابعة عشرة، أعرب العديد من أعضاء السلطة عن تأييدهم لبرنامج الحلقات الدراسية التثقيفية الإقليمية المنشأ حديثاً والمتعلق بالمعادن البحرية وسواها من المسائل ذات الصلة بعمل السلطة. والغرض من هذه الحلقات هو إطلاع المسؤولين الحكوميين وجهات تقرير السياسات البحرية والعلماء في المؤسسات الوطنية والإقليمية على أعمال السلطة، وتعزيز مشاركة علماء من مؤسسات في البلدان النامية في البحث العلمي البحري الذي تقوم به منظمات البحث الدولية في المنطقة.

٨٠ - وقد نفذت الحلقة الدراسية الأولى في آذار/مارس ٢٠٠٧ في مانادو، إندونيسيا. وعُقدت حلقة دراسية ثانية في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ بالتعاون مع كل من وزارة المناجم والطاقة في البرازيل ووزارة الشؤون الخارجية البرازيلية ووزارة الدفاع وشعبة الجيولوجيا البحرية التابعة لهيئة المساحة الجيولوجية في البرازيل. ومنحت أيضا شركة بتروبراس رعاية إضافية للحلقة الدراسية. واستقطبت الحلقة الدراسية ١١٥ مشاركا من البرازيل وبلدان أخرى في منطقة المحيط الأطلسي الجنوبي والاستوائي. وتم أيضا بث أعمالها مباشرة عبر الإنترنت، إلى جانب جلسات تفاعلية للأسئلة والأجوبة. ومن بين المسائل المهمة التي جرت مناقشتها إمكانية إقامة تعاون دولي وإقليمي في مجال البحث العلمي البحري في قاع البحار في منطقة المحيط الأطلسي الجنوبي والاستوائي.

٨١ - ومن المقرر أن تعقد الحلقة الدراسية الثالثة في أبوجا، في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٩ بدعوة كريمة من حكومة نيجيريا. وسيقدم إلى أعضاء السلطة تقرير عن نتائج هذه الحلقة الدراسية أثناء الدورة الخامسة عشرة.

٣ - التعاون الدولي في مجال البحث العلمي البحري

٨٢ - من بين التوصيات الأساسية لحلقة العمل الأولى التي عقدتها السلطة (في سانبا، الصين، في عام ١٩٩٨) أن تعمل السلطة مع الأوساط العلمية الدولية والمتعاقدين لتحديد المسائل البالغة الأهمية المناسبة للتعاون الدولي. ومن شأن هذه الدراسات المشتركة أن تشجع على التعاون والاقتصاد في النفقات وأن تكون فعالة من حيث التكلفة لجميع الأطراف المعنية. وقد استمر ذلك في عام ٢٠٠٢ بعقد حلقة عمل ركزت بصفة خاصة على تحديد آفاق التعاون الدولي في البحث العلمي البحري. وأفضت حلقة العمل تلك إلى وضع مشروع كابلان (الذي تناول نتائجه بالتفصيل تقرير الأمين العام المقدم إلى الدورة الرابعة عشرة) وإلى بذل الجهود لتحديد سبل أخرى للتعاون الدولي. وشمل ذلك إقامة تعاون مستمر مع شبكة تعداد الحياة البحرية (يرد بيانه أدناه). بيد أنه استنادا إلى الخبرة المكتسبة من

التعاون السابق، تم تحديد عدد آخر من أوجه التعاون المحتملة، وهي الآن قيد التطوير. وتشمل التعاون مع برنامج الجغرافيا الأحيائية للنظم الإيكولوجية الكيميائية التركيبية للمياه العميقة التابع لشبكة تعداد الحياة البحرية من أجل الحصول على قوائم أنواع الكائنات الحية ذات الصلة المرتبطة برواسب الكبريتيدات المتعددة الفلزات في المنطقة.

٨٣ - وشبكة تعداد الحياة البحرية هي شبكة عالمية من الباحثين في أكثر من ٨٠ بلدا يعملون في إطار مبادرة علمية مدتها عشر سنوات لتقييم وشرح تنوع الحياة في المحيطات وتوزيعها ومدى توافرها. وتتوزع أعمال التعداد على مجموعة من البرامج، يتناول كل واحد منها بيئة محددة. واشتركت السلطة بممة في البرامج الثلاثة التي لها صلة مباشرة بأعمال السلطة، وهي:

(أ) تعداد تنوع الحياة البحرية في الأعماق السحيقة، المعني بالتنوع البيولوجي في السهل السحيق (حيث توجد العقيدات المتعددة الفلزات)؛

(ب) الجغرافيا الأحيائية للنظم الإيكولوجية الكيميائية التركيبية للمياه العميقة، المعني بتنوع الكائنات الحية وتوزعها ومدى توافرها فيما يتعلق بالنظم الإيكولوجية الكيميائية التركيبية مثل المنافذ الحرارية المائية (حيث توجد الكبريتيدات المتعددة الفلزات)؛

(ج) التعداد العالمي للحياة البحرية في الجبال البحرية، المعني بالتنوع البيولوجي للجبال البحرية (حيث توجد القشور الغنية بالكوبالت).

٨٤ - وأثناء حلقة العمل المعنية بالقشور الغنية بالكوبالت وأنماط تنوع الحيوانات وتوزيعها في الجبال البحرية التي عقدتها السلطة في عام ٢٠٠٦، حدد المشاركون منطقة المحيط الهادئ الوسطى الغربية كإحدى مناطق المحيطات الرئيسية التي بها جبال بحرية توجد فيها قشور سميكة غنية بالكوبالت. بما يكفي لاستقطاب الاهتمام التجاري. والمنطقة التي تحدد أنها تكتسي أكبر اهتمام، والتي لم تؤخذ منها إلا عينات قليلة جدا من الجبال البحرية، تمتد غربا من جزر هاواي إلى غور ماريانز على شريط محصور تقريبا بين ٨ درجات شمالا و ٢٤ درجة شمالا. وتم التلميح إلى أن ثمة مجالا لعقد ترتيبات تعاونية بين السلطة والتعداد العالمي للحياة البحرية في الجبال البحرية من أجل الارتقاء بالمعارف المتعلقة بالتنوع البيولوجي للجبال البحرية في هذه المنطقة. وبعد المناقشات الأولية التي جرت في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧، أقامت السلطة ترتيبا تعاونيا مع التعداد العالمي للحياة البحرية في الجبال البحرية في عام ٢٠٠٨. وبموجب هذا الترتيب يقدم التعداد العالمي للحياة البحرية في الجبال البحرية للسلطة بيانات عن التنوع البيولوجي في الجبال البحرية في غرب المحيط الهادئ، بما فيها قوائم الأنواع المرتبطة برواسب قشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت والأنواع المرتبطة بالجبال

البحرية بشكل عام. وستشمل البيانات التي ستقدم، من بين أمور أخرى، قائمة الأنواع التي عثر عليها في المواقع القشرية وغير القشرية، وصورة تمثيلية عن كل نوع من الأنواع المدرجة في القائمة، وإشارة إلى التصنيف الأصلي، وبيانات كاملة عن العينات (خطوط العرض وخطوط الطول وأسماء الجبال البحرية ومعلومات عن الأعماق وخلافها من المعلومات المناسبة) وتوصيات بما يلزم من مدخلات من أجل صوغ مبادئ توجيهية بيئية يهتدي بها مقاولو التعدين في المستقبل.

٨٥ - وتم تسلّم أول تقرير مرحلي عن هذا التعاون في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨. وتضمن هذا التقرير الأولي قائمة الأنواع التي عثر عليها في المواقع التي توجد بها أو لا توجد قشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت وبعض التحليلات الأساسية للتمايز الجغرافي البيولوجي داخل الجبال البحرية وفيما بينها. ومن المتوقع أن يرد التقرير النهائي عن التعاون في عام ٢٠٠٩ وأن يتضمن قائمة أنواع كاملة بالكائنات التي عثر عليها في المواقع القشرية وغير القشرية التي تم فحصها، بما في ذلك تقديم الصور إن وجدت. وسيضمن التقرير أيضا تحديد المعلومات التي لا تزال مجهولة ويقدم اقتراحات بشأن أفضل السبل لزيادة معرفة الأحياء المرتبطة بالقشور الغنية بالكوبالت وأوجه ضعفها إزاء النشاط التجاري المتصل بهذه المعادن.

٨٦ - وعلى نحو ما ورد في الفقرة ٧٦ أعلاه، فإن السلطة تعترم عقد حلقة عمل دولية في عام ٢٠١٠ لاستعراض نتائج هذا المشروع وتحديد مشاريع التعاون في المستقبل وتعزيزها. ومن المتوقع أن تُيسر النتائج الجهود التي تبذلها السلطة لإنشاء قواعد بيانات مناسبة وتسمح بجهود الاستكشاف المشتركة في المستقبل بين السلطة ومتعاقد المنغنيز الحديدي الغني بالكوبالت من أجل وضع خطوط أساس بيئية في المناطق المشمولة بعقود.

٨٧ - والقيمة التي تجنيها السلطة من التعاون الدولي في مجال البحث العلمي توضحها بجلاء نتائج مشروع كابلان. فمن النتائج المباشرة للبحوث على مستويات التنوع البيولوجي ونطاق الأنواع والتدفق الجيني من إقليم العقيدات في المحيط الهادئ التي نفذت خلال المشروع، تم إعداد اقتراح بتعيين مناطق محددة داخل إقليم العقيدات لأغراض حفظ الموائل التمثيلية والتنوع البيولوجي. ونظرت اللجنة القانونية والتقنية في هذا الاقتراح في اجتماعها المعقود خلال الدورة الرابعة عشرة، وطلبت لاحقا من فريق فرعي من الخبراء الإيكولوجيين والقانونيين التابعين للجنة أن يواصلوا العمل بشأن هذا الاقتراح، بمساعدة من الأمانة العامة، بغية وضع اقتراح أكثر اكتمالا لتنظر فيه اللجنة في الدورة الخامسة عشرة. وهكذا، فإن من شأن التعاون الدولي في مجال البحث العلمي أن يمكن اللجنة من أداء الدور المنوط بها بموجب

المادة ١٦٥ من الاتفاقية المتمثل في إعداد تقديرات لآثار البيئية التي تترتب على الأنشطة في المنطقة وتقديم توصيات مناسبة إلى المجلس على أساس الأبحاث والمبادئ العلمية السليمة.

هاء - جمع المعلومات وإنشاء قواعد بيانات مفردة للمعلومات العلمية والتقنية

٨٨ - لا تزال البيانات المتعلقة باحتمالات وجود موارد في قاع البحار وغير ذلك من خصائص ذلك القاع في حالة غير مرضية للغاية على الصعيد العالمي. بيد أنه يُعتقد أن هذه الحالة يمكن تحسينها إلى حد بعيد عن طريق مركزة المعلومات المتاحة. فمنذ تجميع عناصر التقرير السنوي الأخير، تعززت إلى حد بعيد قاعدة الأمانة العامة للمعلومات الجغرافية المتعلقة بقاع البحار وموارده. وقد استكملت مجموعات البيانات القائمة وتم جمع أنواع إضافية من المعلومات الجغرافية وتحليلها وإدماجها في قاعدة البيانات الجيوفضائية. وتشمل قواعد البيانات التي شكلت مؤخرًا ما يلي:

- (أ) قواعد البيانات البيولوجية ذات الصلة بأنواع مختلفة من الرواسب المعدنية؛
- (ب) بيانات الموارد، بما فيها شبكات البترول وحقول النفط والغاز البحرية؛
- (ج) الاتفاقات المتعلقة بالحدود البحرية العالمية وتعيين الحدود البحرية؛
- (د) معلومات عن قياسات الأعماق على النطاق المحلي؛
- (هـ) بيانات الرواسب ومعلومات عن الخصائص الأخرى لقاع البحار.

٨٩ - وقد استحدثت أطلس رقمي (نظام أطلس للمعلومات الجغرافية) لاستيعاب المعلومات الجغرافية بشأن المنطقة والمناطق التي يحتمل أن يكون لها جرف قاري خارجي. ويتضمن نظام أطلس للمعلومات الجغرافية خرائط مواضيعية، وملصقات تعليمية، وغيرها من المعلومات الأساسية عن المسائل الخاصة ذات الصلة بإدارة الموارد. وأنشئت واجهة شبكية تفاعلية باعتبارها جزءًا لا يتجزأ من نظام أطلس للمعلومات الجغرافية. وهذا النظام هو الأكثر شمولًا من بين نظم المعلومات الجغرافية العالمية المتعلقة بقاع البحار وموارده. وتهدف هذه الأداة المتاحة على الإنترنت إلى نشر البيانات المتاحة عن الموارد المحتملة وعن سائر المعلومات المادية والسياسية والبيئية. ويمكن عرض مختلف خصائص قاع البحار بطريقة تفاعلية في سياقات مختلفة وتحليلها بصريا على مستويات مختلفة. وتضاف باستمرار معلومات مكانية ذات صلة لمواصلة تجميع نظام عام متكامل للمعلومات الجغرافية.

٩٠ - وإدراكا لكون معظم البيانات التي تمسكها الأمانة العامة هي بيانات مكانية، تم إدماج مستودع البيانات المركزي ونظام المعلومات الجغرافية، وذلك بهدف التوصل إلى فهم أفضل للعلاقات المكانية. وتم أيضا تصميم واجهة مصورة مشتركة لكافة شبكات الإعلام التابعة للأمانة العامة. وستتيح واجهة مستودع البيانات المركزي المعاد تصميمها، باعتبارها نظاما متكاملا لإدارة المعلومات والمعارف، إمكانية الوصول إلى قاعدة بيانات يمكن البحث فيها، تحتوي على البيانات المتعلقة بعينات المعادن، والأطلس الرقمي لقاع البحار، بما في ذلك واجهته الشبكية التفاعلية، وقاعدة البيانات البليوغرافية، وفهرس المكتبة، وقاعدة بيانات براءات الاختراع، علاوة على قسم مخصص للمعلومات الأساسية العلمية والاقتصادية والقانونية. وستواصل الأمانة العامة على مدى السنة القادمة ما تبذله من جهود للتعاون مع الوكالات الوطنية وغيرها من مؤسسات البحث حتى تكون أقدر على تقديم المعلومات الجغرافية دعما لاتخاذ القرار من قبل الهيئات التابعة للسلطة.

واو - التقييم المتواصل للبيانات المتاحة بشأن التنقيب عن العقيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في منطقة كلاريون - كليرتون

٩١ - واصلت السلطة العمل، خلال الفترة قيد الاستعراض، على وضع نموذج جيولوجي لرواسب العقيدات المتعددة الفلزات في منطقة كلاريون - كليرتون. وقد أُنجزت المرحلة الأولى من المشروع عام ٢٠٠٨ وشُرع في المرحلة الثانية. وفيما يلي المهام الرئيسية التي أُنجزت خلال عام ٢٠٠٨:

- (أ) تجهيز كل ما هو متاح من بيانات الموارد لوضع شبكة بمقياس ١,٠ درجة في المتوسط من أجل نشرها على الشبكة الخاصة الافتراضية للسلطة؛
- (ب) إنجاز مجموعة من الخرائط التوضيحية للبيانات المتاحة عن الرواسب، وذلك باستخدام تقنيات النماذج الثلاثية الأبعاد؛
- (ج) دراسة الخرائط التكتونية والبركانية التي أعدت في إطار المرحلة الأولى لإصدار تقرير مفصل؛
- (د) إعداد تقرير عن مورفولوجيا العقيدات، ودراسة لمراحل نمو العقيدات في منطقة كلاريون - كليرتون؛
- (هـ) تقدير تدفقات انبعاث كربون الكربونات العضوي الجسيمي في منطقة الدراسة، استنادا إلى بيانات الكلوروفيل المتاحة؛

(و) إعداد تحليل باستخدام برنامج النظام المكاني لدعم اتخاذ القرار لتحديد مجالات واعدة للتنقيب داخل منطقة كلاريون - كليبرتون واستكمال خرائط موارد العقيدات الممكن وجودها في تلك المنطقة اعتمادا على طرق برنامج النظام المكاني التي تبين المناطق التي يحتمل إلى أبعد حد أن تكون فيها موارد؛

(ز) بناء قاعدة بيانات تحتوي على بيانات أولية تقديرية عن الظروف المواتية لتكوّن رواسب معدنية في المناطق التي تتوفر عنها بيانات ضئيلة؛

(ح) تحسين تقدير الموارد ذات المحتوى المعدني والعقيدات الوفيرة باستعمال الأساليب المناسبة، بما في ذلك تقنيات النمذجة الثلاثية الأبعاد، ووضع خرائط محلية من المواقع الثلاثة تتضمن قياسات تفصيلية لأعماق البحار، ودراسة العلاقة الظاهرية بين قياس الأعماق والمحتوى المعدني ووفرة العقيدات.

٩٢ - وتم في وقت لاحق تجميع التقارير الفردية التي أعدها كل عضو من أعضاء الفريق في وثيقة واحدة ذات صيغة موحدة، وقام أعضاء الفريق بالفعل باستعراض مشروع النموذج الجيولوجي ودليل المنقبين. ويجري حاليا استعراض الوثيقتين من قبل خبراء أقران، وبعد ذلك ستوضعان في صيغتهما النهائية. وكما ذكر أعلاه، يُقترح عقد حلقة عمل خلال عام ٢٠٠٩ لعرض نتائج المشروع النهائية.

٩٣ - ويُقترح أيضا المشروع خلال عام ٢٠٠٩ في العمل على وضع نموذج جيولوجي لرواسب العقيدات المتعددة الفلزات في حوض المحيط الهندي الأوسط. وكما كان الحال بالنسبة للنموذج الجيولوجي للعقيدات المتعددة الفلزات في منطقة كلاريون - كليبرتون، ستستعين السلطة بخدمات العلماء من ذوي الخبرة في مجالات من قبيل قياس الأعماق، والموارد، وأنظمة الترسيب، وعمق موازنة كربونات الكالسيوم في الحوض وعلاقته بعيار العقيدات ووفرهما، والبارامترات البيولوجية والبيئية ذات الأهمية بالنسبة للنموذج. ويشارك خبراء استشاريون من الهند حاليا في إعداد تقرير عن تنفيذ المشروع. وسيعقد اجتماع للخبراء في وقت لاحق في عام ٢٠٠٩ لوضع برنامج عمل مفصل وتحديد من يمكن أن يكونوا أعضاء في فريق الخبراء والعلماء المهتمين من المتعاقدين لبدء العمل على تطوير النموذج على مدى عام ٢٠١٠. وكما هو الحال بالنسبة لمشروع منطقة كلاريون - كليبرتون، ستشمل النواتج الرئيسية للمشروع دليل المنقبين، وتقييما للموارد من المعادن ذات الأهمية التجارية في رواسب العقيدات المتعددة الفلزات في حوض المحيط الهندي الأوسط.

ثالث عشر - التحديات الراهنة وقضايا المستقبل المطروحة على السلطة

٩٤ - من المتوقع أن تحظى مسألتان على وجه الخصوص بمزيد من الأهمية في عمل السلطة في المستقبل القريب. والمسألتان هما النظر في اضطلاع السلطة بتنفيذ أحكام المادة ٨٢ من الاتفاقية، والعلاقة بين التدابير التي اتخذتها السلطة لحماية البيئة البحرية والالتزامات التي أعرب عنها المجتمع الدولي من أجل اتخاذ تدابير عالمية متماسكة لحماية التنوع البيولوجي في المناطق الواقعة خارج الولاية الوطنية.

ألف - تنفيذ المادة ٨٢ من الاتفاقية

٩٥ - تجدر الإشارة إلى أنه يُطلب من الدول أوفرادى الجهات العاملة، وفقا للمادة ٨٢ من الاتفاقية، المساهمة بنسبة من الإيرادات التي تجنيها من استغلال الموارد غير الحية في الجرف القاري الخارجي (أي ذلك الجزء من الجرف القاري الذي يقع على مسافة تزيد عن ٢٠٠ ميل بحري من خطوط أساس البحر الإقليمي) لصالح المجتمع الدولي ككل. وهذه النسبة محددة بمقدار واحد في المائة من قيمة أو حجم الإنتاج في موقع التعدين، على أن ترتفع النسبة بمقدار واحد في المائة سنويا حتى تبلغ سبعة في المائة ثم تظل في ذلك المستوى دون تغيير. وتُسند المادة ٨٢ إلى السلطة مسؤولية جمع هذه العائدات وتوزيعها على أساس "معايير التقاسم المنصف، آخذة في الاعتبار مصالح البلدان النامية واحتياجاتها، ولا سيما منها البلدان الأقل نمواً والبلدان غير الساحلية".

٩٦ - وتمثل المادة ٨٢ أحد أحكام الاتفاقية القليلة التي لم تؤكد الدول الساحلية المعنية أو السلطة تتخذ أي خطوات بهدف تنفيذها. بيد أن ما ظهر في الآونة الأخيرة من اهتمام بالموارد غير الحية في مناطق المياه العميقة للجرف القاري الخارجي، سواء لاعتبارات تجارية أو تنظيمية داخلية، فضلا عن اتضاح آفاق تعيين الحدود الخارجية للجرف القاري بدقة أكبر نتيجة لأعمال لجنة حدود الجرف القاري، يهيئ ظروفًا جد مواتية لن يمر عليها وقت طويل قبل أن تُكسب هذا الحكم أهمية أكبر. ويُنتظر من السلطة، بوصفها المؤسسة الدولية المختصة لإدارة المدفوعات والمساهمات بموجب المادة ٨٢، أن تتوقع تنفيذ هذا الحكم وأن تتخذ الخطوات اللازمة لذلك، وهي مسؤولية تشترك فيها مع الدول الأطراف في الاتفاقية، وخاصة الدول التي لديها حقوق في جرف قاري خارجي.

٩٧ - وقد قامت السلطة في الفترة من ١١ إلى ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩، كخطوة تمهيدية لاستكشاف المسائل المرتبطة بتنفيذ المادة ٨٢، بعقد حلقة دراسية لخبراء مدعويين للنظر في بعض المسائل التقنية والقانونية والسياسية المرتبطة بتنفيذ المادة ٨٢، وذلك بالتعاون مع المعهد

الملكي للشؤون الدولية، المملكة المتحدة (دار تشاثام)، وهو معهد مستقل يبحث في السياسات. وفي إطار النشاط المذكور، أصدرت السلطة تكليفا بإجراء دراستين: إحداهما عن القضايا ذات الصلة بالموارد والمسائل التقنية المرتبطة بالجرف القاري الخارجي، والأخرى عن المسائل المرتبطة بتنفيذ المادة ٨٢ من وجهة النظر القانونية والسياسية. واستعرض الخبراء خلال الحلقة الدراسية محتوى الدراستين وأدلوها بتعليقاتهم على جوانب محددة من المسائل التي هي موضوع الاهتمام، وكان من أولئك الخبراء خبراء في القانون والاقتصاد والسياسات، بمن فيهم خبراء من قطاع النفط والغاز في الوسط البحري والمنظمات الدولية ذات الصلة، بما فيها المحكمة الدولية لقانون البحار، ومنظمة البلدان المصدرة للنفط، فضلا عن القطاع الخاص والأوساط الأكاديمية.

٩٨ - ومن بين الاستنتاجات التي خلصت إليها الحلقة الدراسية أنه على الرغم من الأوضاع الاقتصادية العالمية الراهنة، فإن السير ماضى باطراد نحو استكشاف الجرف القاري الخارجي واستغلاله، ولا سيما فيما يتعلق بالهيدروكربونات. ومن الموارد الأخرى ذات الأهمية المحتملة هيدرات الغاز، وهي موجودة بكميات وفيرة. وقد بات متيسرا توقع أن يبدأ أول إنتاج تجاري لموارد الجرف القاري الخارجي بحلول عام ٢٠١٥. ولوحظ كذلك أن تنفيذ المادة ٨٢ يثير مسائل عملية لدى السلطة ولدى فرادى الدول المنتجة أيضا. ومن بين المسائل الرئيسية المطروحة على السلطة الطريقة التي ينبغي لها أن تتعامل بها مع الدول المنتجة وكيف ينبغي لها أن تضع خطة لتوزيع المدفوعات والمساهمات التي يمكن تلقيها في المستقبل. ونظرا لطول الوقت اللازم لإنجاز مشاريع التنمية المعدنية، سيكون من المهم معالجة هذه المسائل قبل بدء الإنتاج التجاري من الجرف القاري الخارجي.

٩٩ - وستُنقح الدراستان اللتان طلبت السلطة إنجازهما على ضوء آراء الخبراء المشاركين في الحلقة الدراسية، وستنشران في الوقت المناسب لإعلام كافة أعضاء السلطة. وعلاوة على ذلك، وفي إطار العمل التعاوني مع دار تشاثام، أصدرت الدار مذكري إحاطة قصيرتين عن هذا الموضوع لإيصاله إلى جمهور أوسع من القراء^(٨).

باء - حماية التنوع البيولوجي في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية

١٠٠ - على نحو ما أشير إليه في الفقرة ٧٢ أعلاه، تشترط الاتفاقية على السلطة كفالة توفير الحماية الفعالة للبيئة البحرية من الأنشطة في المنطقة. وتشترط المادة ١٤٥ من الاتفاقية، مثلا، على السلطة اعتماد القواعد والأنظمة والإجراءات من أجل "منع التلوث والأخطار

(٨) متاح على الموقع www.chathamhouse.org.uk.

التي تهدد البيئة البحرية وخفضها والسيطرة عليها". وتشمل هذه الأخطار، على سبيل المثال، الإخلال بالتوازن الإيكولوجي للبيئة البحرية، مع إيلاء اهتمام خاص إلى ضرورة الحماية من الآثار الضارة للاستكشاف والتعدين ومنع وقوع ضرر بالثروة النباتية والحيوانية في البيئة البحرية. وتحمل السلطة أيضا مسؤولية عامة بموجب الاتفاقية عن تعزيز وتشجيع إجراء البحوث العلمية البحرية في المنطقة ونشر نتائج هذه البحوث، مع التركيز بشكل خاص على البحوث ذات الصلة بحماية البيئة البحرية وصونها.

١٠١ - وفي حين أن اختصاص السلطة لا يشمل سوى الأنشطة في المنطقة وفقا للتعريف الوارد في المادة ١ من الاتفاقية، ينبغي الإشارة أيضا إلى أن المنطقة هي بمثابة جزء خاص من الحيز المحيطي الواقع خارج نطاق الولاية الوطنية التي تخضع لنظام قانوني محدد في إطار الاتفاقية واتفاق عام ١٩٩٤. وبناء عليه، من المهم وضع المسؤوليات والأنشطة التي تضطلع بها السلطة في السياق الأعم للتطورات ضمن قانون البحار ككل، في الوقت الذي يُضطلع فيه بأنشطة الهيئات المختصة الأخرى بحيث تحترم النظام القانوني للمنطقة. وتجدر الإشارة، على سبيل المثال، إلى أنه عقب الاجتماع الرابع لعملية الأمم المتحدة الاستشارية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، الذي عقد في عام ٢٠٠٣، واجتماعات لاحقة للفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح باب العضوية لدراسة المسائل المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، فقد أهابت الجمعية العامة، في قرارات متعاقبة، بالدول والمنظمات الدولية المعنية على جميع المستويات، النظر على وجه السرعة في طرق لدمج وتحسين إدارة المخاطر التي تهدد التنوع البيولوجي البحري المهش في إطار الاتفاقية، استنادا إلى أفضل المعلومات العلمية المتاحة، بما في ذلك تطبيق مبدأ التحوط على النحو الوارد في المبدأ ١٥ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، وذلك بما يتسق مع القانون الدولي ومبادئ الإدارة المتكاملة القائمة على النظم الإيكولوجية، بما في ذلك تحديد النظم الإيكولوجية البحرية التي تستدعي اتخاذ إجراءات على سبيل الأولوية^(٩).

١٠٢ - وأعلن المجتمع الدولي أيضا بطرق عديدة (من خلال الصكوك الملزمة والقوانين غير الملزمة) وفي مننديات عدة أن حماية البيئة عنصر من عناصر التنمية المستدامة. ففي نيسان/أبريل ٢٠٠٢، وخلال الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي،

(٩) قرارات الجمعية العامة ٢٤٠/٥٨ (الفقرة ٥٢) و ٢٤/٥٩ (الفقرتان ٧٠ و ٧٢) و ٣٠/٦٠ (الفقرات ٧١ إلى ٧٧) و ٢٢٢/٦١ (الفقرات ٩٦ إلى ١٠١) و ٢١٥/٦٢ (الفقرة ٩٩ والفقرات ١٠٩ إلى ١١٢) و ١١١/٦٣ (الفقرة ١٣٤).

التزمت ١٢٣ دولة باتخاذ إجراءات "لتحقيق خفض ملموس بحلول عام ٢٠١٠ في المعدل الحالي للتنوع البيولوجي على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، كمساهمة في تخفيف وطأة الفقر وبما يعود بالنفع على جميع مظاهر الحياة على وجه الأرض"^(١٠). وفي إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة، لاحظ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة تواصل فقدان التنوع البيولوجي وقرر حماية التنوع البيولوجي "من خلال اتخاذ قرارات بشأن الأهداف والآجال الزمنية والشراكات"^(١١). وفي خطة جوهانسبرغ للتنفيذ، وافق مؤتمر القمة العالمي على العمل على إجراء تخفيض ملموس في معدل فقدان التنوع البيولوجي في العالم بحلول عام ٢٠١٠^{(١٢)(١٣)}. وتتضمن خطة جوهانسبرغ للتنفيذ نهجا وأدوات مختلفة للحفاظ على التنوع البيولوجي البحري واستخدامه على نحو مستدام، بما في ذلك تطبيق نهج النظم الإيكولوجية بحلول عام ٢٠١٠ (الفقرة ٣٠ (د))^(١٤)، وإنشاء مناطق بحرية محمية بما يتوافق والقانون الدولي، وبلاستناد إلى المعلومات العلمية، بما في ذلك الشبكات المثلة بحلول عام ٢٠١٢، ووضع برامج وطنية وإقليمية ودولية لوقف فقدان التنوع البيولوجي البحري (الفقرة ٣٢ (ج) و (د)).

١٠٣ - وتتفق التدابير التي اتخذتها السلطة حتى الآن فيما يتعلق بالمنطقة اتفقا تاما مع المشاعر التي أعربت عنها الجمعية العامة. وتدير السلطة الأخطار التي تهدد التنوع البيولوجي في أعماق البحار باعتماد لوائح تنظم الأنشطة في المنطقة، وذلك عن طريق رصد أنشطة المتعاقدين الذين يقومون بالاستكشاف أو الاستغلال وعن طريق تعزيز البحث العلمي، ولا سيما بشأن آثار أنشطة التعدين على البيئة. وفيما يتعلق بالجهود التي تبذلها حاليا للجنة القانونية والتقنية بغرض وضع مقترح لتعيين مناطق محددة ضمن نطاق منطقة العقيدات في

(١٠) UNEP/CBD/COP/6/20، المرفق الأول، المقرر ٢٦/٦.

(١١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.03.II.A.1 والتصويب) الفصل الأول، القرار ١، المرفق، الفقرتان ١٣ و ١٨.

(١٢) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق، الفقرة ٤٤.

(١٣) التزمت الدول الأوروبية في عام ٢٠٠١ بتحقيق هدف أكبر، وهو: "وقف فقدان التنوع البيولوجي [في الاتحاد الأوروبي] بحلول عام ٢٠١٠" و "إصلاح الموائل والنظم الطبيعية" (مفوضية الجماعات الأوروبية، الوثيقة COM(2001) 264 Final).

(١٤) يعرف نهج النظام الإيكولوجي بأنه "استراتيجية للإدارة المتكاملة للأراضي والمياه والموارد الحية التي تعزز الحفظ والاستخدام المستدام بطريقة منصفة"^(١٥) (UNEP/CBD/COP/5/23، الملحق الثالث، المقرر ٦/٥).

المحيط الهادئ لأغراض حفظ الموائل ومناطق التنوع البيولوجي النموذجية، ينبغي أن يُنظر إلى هذه الجهود في سياق النقاش العالمي بشأن حماية التنوع البيولوجي خارج نطاق الولاية الوطنية، وباعتبارها إسهام مهم في ذلك النقاش. وبالفعل، فإن موافقة اللجنة القانونية والتقنية على المعايير المعتمدة علمياً لتحديد المجالات التي تحظى باهتمام بيئي خاص يمكن أن تسهم بصورة مفيدة في الجهود المبذولة حالياً في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، لوضع نظم التصنيف البيوجغرافية ومعايير تحديد المناطق البحرية خارج نطاق الولاية الوطنية، التي تكون بحاجة إلى حماية.

١٠٤ - وفي هذا الصدد، تسعى الأمانة العامة إلى إقامة علاقة عمل أوثق مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي (وهي الأمانة التي تحظى بمركز المراقب لدى السلطة منذ عام ٢٠٠٠). ويشمل ذلك تبادل المعلومات والتعاون بصورة أوثق بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك، بوسائل منها حضور حلقات العمل والحلقات الدراسية لكل منهما.

١٠٥ - ويشدد كل من الاتفاقية وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة المتعلقة بشؤون المحيطات وقانون البحار أن الأنشطة في مجال المحيطات مترابطة وأنه يلزم دراستها مجتمعة. ومن ثم، فليس لتحسين التعاون والتنسيق فيما بين المنظمات الدولية التي لها ولايات على الأنشطة في المحيطات دور أساسي في ضمان الاتساق في النهج المتبع فحسب، بل أيضاً لضمان حماية شاملة للبيئة البحرية، عند الاقتضاء. ولهذا السبب، يمكن النظر إلى أن زيادة التعاون بين السلطة ومنظمات مثل لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي فيما يتعلق بمجالات الاختصاص المتداخلة باعتبارها خطوة هامة إلى الأمام بالنسبة للسلطة وأعضائها.

رابع عشر - الملاحظات الختامية

١٠٦ - تواصل السلطة إحراز تقدم في تنفيذ برنامج عملها للفترة من عام ٢٠٠٧ إلى ٢٠١٠. وتظل آفاق الإنتاج التجاري للمعادن انطلاقاً من التعدين في أعماق البحار غير مؤكدة، ويبدو أنها قد تعرضت لانتكاسة نتيجة الانكماش الاقتصادي العالمي. لكن في ظل التسليم بإمكانات موارد قاع البحار في المستقبل، لا يزال هناك اهتمام كبير من جانب القطاعين العام والخاص بأعمال الاستكشاف الرامية إلى تحسين فهم وتحديد خصائص الموارد المعدنية لأعماق البحار. ويشتمل ذلك على الاهتمام برواسب النفط والغاز، بما في ذلك على الحدود الخارجية للبحر القاري الذي لم يتأثر كثيراً بالظروف الاقتصادية الدورية. وفي هذه الظروف، يمكن أن تقوم السلطة بدور هام في كفالة إقامة مجموعة ملائمة من الضوابط التنظيمية، وفقاً للاتفاقية ولاتفاق عام ١٩٩٤، توفر أمن الحيازة الكافي لاستكشاف الموارد

المعدنية للمنطقة، في الوقت الذي تكفل فيه الحماية الفعالة للبيئة البحرية. وينظر عموماً إلى الجهود التي تبذلها السلطة في هذا الصدد لإنشاء الإطار التنظيمي الملائم لحماية وحفظ البيئة البحرية، فضلاً عن توفير حافز للتعاون الدولي في مجال البحث العلمي بهدف التوصل إلى فهم أفضل للتنوع البيولوجي في المنطقة، على أنها تحتل صدارة الجهود المبذولة على الصعيد الدولي لإدارة الأخطار التي تهدد التنوع البيولوجي البحري الهش. ومن المرجح أن يستمر تركيز أعمال السلطة بشكل كبير على البيئة البحرية خلال السنة المقبلة.

١٠٧ - ويتمثل تطور هام آخر في حياة السلطة في إنشاء صندوق الهبات وتفعيله. ويشير المستوى العالي من الاهتمام بأعمال الصندوق الذي أبدته مؤسسات من طائفة واسعة من البلدان إلى أن ثمة حاجة إلى تعزيز مستوى التعاون مع البلدان النامية في مجال البحوث العلمية البحرية التي لا تفي بها حالياً مصادر أخرى. وستتاح أولى فرص التدريب في إطار صندوق الهبات في عام ٢٠٠٩. ومن المؤمل أن تشجع النتائج الإيجابية المتولدة عن فرص التدريب تلك على تقديم مزيد من المساهمات إلى صندوق الهبات لإتاحة مواصلة تطويره خدمة لمصلحة الدول النامية الأعضاء في السلطة، على المدى البعيد.

١٠٨ - وعلى نحو ما أُشير إليه في تقارير سابقة للأمين العام، تتمثل المشاكل المتكررة التي تواجهها السلطة في ضعف مستوى الحضور في اجتماعات الجمعية. وتعد الجمعية أعلى جهاز في السلطة، وتخضع الأجهزة الرئيسية الأخرى لمساءلتها على نحو ما تنص عليه الاتفاقية بالتحديد. ويتيح النقاش المتعلق بالتقرير السنوي للأمين العام على وجه الخصوص فرصة هامة للإدلاء ببيانات عامة بشأن أعمال السلطة. وتقوم الجمعية أيضاً باعتماد ميزانية السلطة وباختيار الأمين العام وأعضاء المجلس وأعضاء لجنة المالية.

١٠٩ - وقد تحسن وضع الدورة الرابعة عشرة للسلطة تحسناً ملموساً، ويعزى جزء من ذلك إلى تقديم مواعيد الدورة من شهر آب/أغسطس إلى أيار/مايو فيما يعزى جزء منه إلى انتخاب أمين عام جديد. وأثيرت أيضاً من جديد مسألة حضور اجتماعات السلطة خلال النقاش المتعلق بشؤون المحيطات وقانون البحار الذي أجري أثناء الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة. وفي الفقرة ٣٦ من قرارها ١١١/٦٣، حثت الجمعية العامة جميع الدول الأطراف في الاتفاقية على حضور الدورات التي تعقدتها السلطة، وأهابت بالسلطة أن تواصل استكشاف جميع الخيارات، بما في ذلك تقديم توصيات ملموسة بشأن مسألة مواعيد انعقاد تلك الدورات، لزيادة عدد الحاضرين في كينغستون وضمان المشاركة العالمية. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أنه أبقى على نمط تقديم مواعيد الدورة السنوية إلى شهر أيار/مايو في الدورة الخامسة عشرة. وجرى طلب التقيد بمواعيد مشابهة في عام ٢٠١٠.

المرفق

أعضاء الفريق الاستشاري لصندوق الهبات التابع للسلطة الدولية لقاع البحار من أجل إجراء البحوث العلمية البحرية في المنطقة

ألفريدو غارسيا كاستيلانكو

الممثل الدائم لشيلى لدى السلطة الدولية لقاع البحار والسفير فوق العادة والمفوض لشيلى لدى جامايكا

شين جينهاوا

الممثل الدائم للصين لدى السلطة الدولية لقاع البحار والسفير فوق العادة والمفوض لجمهورية الصين الشعبية لدى جامايكا

بيتر ل. أويديلي

الممثل الدائم لنيجيريا لدى السلطة الدولية لقاع البحار والمفوض السامي لنيجيريا لدى جامايكا

كوي روشي

نائب الممثل الدائم لجامايكا لدى السلطة الدولية لقاع البحار

إلغاغ. إسكوبار

جامعة المكسيك الوطنية المستقلة (عضوة في اللجنة القانونية والتقنية)

غريغ سميث

إدارة الأوقيانوغرافيا، جامعة هاواي، مانوا، الولايات المتحدة

كيسر غونسالفيس دي سوزا

رئيس شعبة الجيولوجيا البحرية، المسح الجيولوجي للبرازيل

ليندسي م. بارسون

مركز الأوقيانوغرافيا الوطني، ساوثهامبتون (عضو سابق في اللجنة القانونية والتقنية)